

أَتَحَدَّى

السَّلْفِيَّةُ وَالسُّنْنَةُ
وَكُلُّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ
لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ
أَصُولًا وَنِسْبَةً

المراجع المهمة الصَّرْخِيُّ الحَسَنِيُّ

أَتَحَدَّى السَّافِيَةَ وَالسُّنْنَةَ وَكُلَّ الْإِنْسَ وَالْجَنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

تَحَدُّدٌ وَاضْعُفُ تَامٌ وَبِأَدِلَّةٍ قَطْعِيَّةٍ وَاسْتِدَلَالَاتٍ تَامَةٍ

الْمَرْجُعُ الْمُهَنْدِسُ الصَّرْخِيُّ الْحَسَنِيُّ وَالْأَخْيَارُ الْأَنْصَارُ، يَتَحَدُّونَ السَّافِيَةَ
وَالسُّنْنَةَ وَكُلَّ الْإِنْسَ وَالْجَنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

الجزء (١)

الْمَرْجُعُ الْمُهَنْدِسُ الصَّرْخِيُّ الْحَسَنِيُّ

نُسْخَةٌ إِلَكْتَرُونِيَّةٌ غَيْرُ نَهَايَةٌ

لجنة إعداد البحوث

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ الْأَمِينِ
أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَصَحْبِهِ الْمُتَّسِجِينَ، أَمَّا بَعْدُ، يَبْيَنَ أَيْدِيهِكُمْ بَحْثُ:
”أَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَكُلَّ إِنْسِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا
وَنِسْبَةً“، الَّذِي يُلْقِيَهُ الْمَرْجُعُ الْمُهَنْدِسُ الصَّرْخِيُّ الْحَسَنِيُّ، ضِمْنَ سِلْسِلَةِ بُحُوثٍ: تَحْلِيلٌ
مَوْضُوعِيٌّ فِي الْعَقَائِدِ وَالْتَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، وَبَدَأَ هَذَا الْبَحْثُ مِنْ ٤ رَجَب، ١٤٤٥ هـ
الْمُوَافِقُ ١٦ - ٢٠٢٤ م.

تَحَدَّدَ وَاضْعَفَ تَامٌ وَبِأَدَلَّةٍ قَطْعِيَّةٍ وَاسْتِدَلَالَاتٍ تَامَّةٍ

الْمَرْجُعُ الْمُهَنْدِسُ الصَّرْخِيُّ الْحَسَنِيُّ وَالْأَخْيَارُ الْأَنْصَارُ، يَتَحَدُّونَ السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَكُلَّ
إِنْسِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا وَنِسْبَةً.

المِيَكَالِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْبَحْثِ

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَكُلَّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ
الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

١- أَتَحَدَّى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي إِثْبَاتِ نِسْبَةِ كِتَابِ صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ لِلشِّيخِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ بِالْتَّوَاثِرِ.

٢- أَتَحَدَّى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي إِثْبَاتِ [أَصُولِ الْبُخَارِيِّ؛
الْأَحَادِيثِ الـ {١٠ مِلْيُون + ٦٠٠ أَلْف + ٢٠٠ أَلْف + ١٠٠ أَلْف + المُفَصَّلِ (الْمُطَوَّلِ)}].

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَعَ الْأَخْيَارِ فِي التَّحَدِّي لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً
• التَّحَدِّي الْأَوَّلُ لِلْأَخْيَارِ: تَسْهَدَّى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي إِثْبَاتِ
نِسْبَةِ كِتَابِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِلشِّيخِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ بِالْتَّوَاثِرِ.

• التَّحَدِّي الثَّانِي لِلْأَخْيَارِ: تَسْهَدَّى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي إِثْبَاتِ
[أَصُولِ الْبُخَارِيِّ؛ الْأَحَادِيثِ الـ {١٠ مِلْيُون + ٦٠٠ أَلْف + ٢٠٠ أَلْف + ١٠٠ أَلْف + المُفَصَّلِ (الْمُطَوَّلِ)}] وَلَوْ بِخَبِيرِ الْوَاحِدِ.

- لا يَصِحُّ بِنَاءُ الْعِقِيدَةِ عَلَى الظَّنِّ، وَلَا يَصِحُّ تَخْرِيجُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ بِنَاءً عَلَى
تُرَاثٍ ظَنِّيٍّ وَعَقِيَّدَةٍ ظَنِّيَّةٍ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: { ١٠ مِلْيُون } وَ { ٦٠٠ أَلْف } وَمِئَاتِ الْآلَافِ وَالْمُطَوَّلُ كُلُّهَا أَكَادِيْبُ
وَخُرَافَاتٍ.. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمُبْغِضِي عَلَيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)

الْعُنْوَانُ الْأَوَّلُ: [الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُختَصِّرُ].. نَحْتَاجُ إِلَى الْمُفَصَّلِ مِنْ أَيْنَ جَاءَ
الْبُخَارِيُّ بِهَذَا الْمُختَصِّرِ؟!

أ- عُنْوَانُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مُدَلَّسٌ.

ب- تُرِيدُ أَصُولَ الْبُخَارِيِّ الَّتِي كَتَبَهَا وَالَّتِي حَفِظَهَا.. هَذِهِ الْكِتَابُ الْمُختَصِّرُ، أَيْنَ
الْمُفَصَّلُ؟!

الْعُنْوَانُ الثَّانِي: الْبُخَارِيُّ قَدْ أَحْرَقَ وَأَتَلَفَ السُّنَّةَ النَّبِيَّيَّةَ !!

أَوَّلًا: عَلَى فَرْضِ خُرَافَةِ { ١٠ مِلْيُون } نُطَالِبُهُمْ بِهَذِهِ الْأَصُولِ الْمَلْيُونِيَّةِ الْمُكْتُوبَةِ.

ثَانِيًا: السُّنَّةُ النَّبِيَّيَّةُ { ١٠ مِلْيُونَ حَدِيثٍ } أَتَلَفَهَا الْبُخَارِيُّ فِي مَحْرَقَةٍ مَحْزَرَةٍ لَمْ يَفْعَلْهَا
هُوَ لَا كُوَ.

أَتَخَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَكُلَّ الْإِنْسِيَّةِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صَحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا وَنِسْبَةً

ثَالِثًا: نُقْطَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا جِدًّا فِي كَشْفِ أَكْذُوبَةِ وَخُرَافَةِ الْبُخَارِيِّ.

رَابِعًا: تُهْمِمُ أُخْرَى.. جِنَائِيَّاتُ أُخْرَى.. جَرَائِمُ كُبْرَى.

الْعُنْوَانُ الثَّالِثُ: {١٠ مِلْيُون} وَ {٦٠٠ أَلْف} وَمِئَاتِ الآلَافِ وَالْمُطَوَّلُ كُلُّهَا أَكَادِيْبُ

وَخُرَافَات.. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمُبْغِضِي عَلَيِّ^(عَلَيْهِ السَّلَام)

أَوَّلًا: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمُبْغِضِي عَلَيِّ^(عَلَيْهِ السَّلَام).

ثَانِيًا: كِتَابُ الْبُخَارِيِّ بَاطِلٌ عَقِيدَتُكُمْ بَاطِلَة.. صَحَّحُوهَا عَقِيدَتَكُمْ.. إِنْصَحُوهَا أَنْفُسَكُمْ

وَبَعْدَ هَذَا تَوَجَّهُوا لِلآخَرِينَ.

ثَالِثًا: الْحِزْرُ وَالْعَارُ عَلَيْكُمْ.. أَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنِ إِثْبَاتِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ !!

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: [الْبُخَارِيِّ] كِتَابٌ فَتْوَى لَا حَدِيث.. وَهُوَ كَ[الْكَافِيِّ] فِي

الْوَهْن.. وَأَوْهَنُ مِنْ [الْبِحَارِ] أَصْوَلًا وَنِسْبَةً

١ - الْبُخَارِيُّ كَ[الْكَافِيِّ وَالْفَقِيهِ وَالْتَّهْذِيبِ وَالْاسْتِبْصَارِ] فِي الْضَّعْفِ وَالْوَهْنِ

٢ - الْبُخَارِيُّ أَوْهَنُ مِنْ [الْبِحَارِ] لِلْمَجْلِسِيِّ، أَصْوَلًا وَنِسْبَةً

٣ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَكْذُوبَةٌ وَخَدِيْعَةٌ كُبْرَى

٤ - امْتَازَ الْبُخَارِيُّ فِي (صَحِيحِهِ) بِبَيْنِ الرِّوَايَاتِ وَتَقْطِيعِهَا وَتَأْوِيلِهَا بِحَسْبِ رَأْيِهِ

وَهَوَاهُ !! وَهَذَا تَدْلِيسٌ وَمَكْرٌ وَاحْتِيَالٌ

٥ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِتَابٌ فَتْوَى وَرَأْيٌ خَاصٌ دَوَّنَ فِيهِ آرَاءُهُ وَفَتاوَاهُ، مَعَ ذِكْرِ

الشَّوَاهِدِ الرِّوَايَيَّةِ.. فَلَا يَصْلُحُ كَمَصْدَرٍ لِلْحَدِيثِ وَالرِّوَايَةِ !!

الْقِسْمُ الْخَامِسُ: الْبُخَارِيُّ رَوَزَخُون سُنِّي .. صَحِيحُهُ لُعْبَةٌ تَرْقِيعٌ.. فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن

النَّارِ

أ - مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ لُعْبَةٌ صِبَّانٌ، لُعْبَةٌ تَرْقِيعٌ وَإِمْلَاءُ الْفَرَاغَاتِ

ب - الْبُخَارِيُّ رَوَزَخُون سُنِّي كَرَوَزَخُونِيَّةُ الشِّيَعَةِ.. وَالرَّوَزَخُونُ لَيْسَ فِيهَا

ج - الْمُحَدَّثُ (نَاقِلُ الْحَدِيثِ) لَيْسَ فِيهَا.. وَالْبُخَارِيُّ مُحَدَّثٌ لَا فَقِيهٌ

د - الْبُخَارِيُّ (الْمُحَدَّثُ الرَّوَزَخُون) لَا يَجُوزُ لَهُ الْإِفْتَاءُ. لَكِنَّهُ قَدْ أَفْتَى وَقَدْ ضَلَّ

وَأَضَلَّ.. فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

الْقِسْمُ السَّادِسُ: تَرْقِيعَاتُ الْبُخَارِيِّ اسْتَمَرَتْ عَشَرَاتِ السِّنِينِ.. وَقُدْسِيَّتُهُ الْمُزِيَّفَةُ

تَكْشِفُ عَنْ وَهْنِهِ

أ - مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْلَّامْنَهَجِيَّةُ.. يَخْتَارُ مَتَنًا مِنْ هُنَا وَسَنَدًا مِنْ هَنَاكَ !! لُعْبَةُ مُسَلِّلٍ !!

الخطوة الأولى: تَهْيَةُ أَسَانِيدٍ بِصُورَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ وَبِحَسْبِ مَا يُوَافِقُ دِينَهُ وَرَأْيِهِ فِي الرِّجَالِ وَالْأَسَانِيدِ.

الخطوة الثانية: تَهْيَةُ مُتُونٍ رِوَايَاتٍ وَأَجْزَاءٍ مُتُونٍ وَمُقْتَسَاتٍ مِنْ تَأْلِيفِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِيهِ.

الخطوة الثالثة: مَرْحَلةُ التَّطْبِيقِ وَالجَمْعُ بَيْنَ الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ، فَيَخْتَارُ مَنْ هُنَا وَسَنَدًا مِنْ هُنَاكَ!! لُعْبَةُ سَهْلَةٌ وَمُسَلِّيَّةٌ!!

بـ - (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ) لَمْ يَكُتَمِلْ إِلَّا بِعَمَلٍ عِدَّةٍ أَشْخَاصٍ إِضَافَةً لِلْبُخَارِيِّ وَعَلَى طُولِ عَشَرَاتِ أَوْ مِئَاتِ السَّنِينِ !!

جـ - قُدْسِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْمُرْيَفَةُ تَكْسِفُ عَنْ أَكْذُوبَتِهِ وَوَهْنِهِ

القسم السابع: تَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَالْإِنْسَنَ وَالْجِنِّ فِي [عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ وَرَفْضِهِ إِبْطَالِ كُلِّ رِوَايَةٍ تُخَالِفُ الْقُرْآنَ]

أَوَّلًا: [عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُتَّبِعُ: أَنَّ الْبُخَارِيَّ زُخْرُفٌ بَاطِلٌ وَمَكِيدَةُ الشَّيْطَانِ.

ثَانِيًا: [عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُتَّبِعُ: أَنَّ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ قَدَارَةُ مُقَدَّسَةٍ، وَفِيهِ الْكَثِيرُ مِنَ الْقَدَارَاتِ الْمَادِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ مِنْهَا:

الْقَدَارَةُ الْأُولَى: قَدَارَةٌ فَاحِشَةٌ {أَمْصُصْ بـ. ظـ. رـ. الـلَّاتِ} الْمَنْسُوبَةُ لِأَبِي بَكْرٍ

الْقَدَارَةُ الْثَّانِيَةُ: التَّبَرُّكُ بِالنُّخَامَةِ [الْمُخَاطُ؛ الْبَلَغُمُ] لِلبرَّكَةِ وَزِيادةِ الْخَيْرِ وَالْمَنْفَعَةِ

الْقَدَارَةُ الْثَالِثَةُ: قَدَارَةُ "عَصِيرِ الدُّبَابِ" فَيَرِوِي مَشْرُوعِيَّةُ عَصِيرِ الدُّبَابِ عَنْ طَرِيقِ
قَرِيبِنِهِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي نَسَبَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) كِذْبًا وَافْتَرَاءً وَعُدُودًا.

ثَالِثًا: رُعبُ وَهُرُوبُ السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ مِنْ عَرْضِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى الْقُرْآنِ هُوَ
إِعْجَازُ لِلْقُرْآنِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: التَّحَدِّي بِبَحْثٍ فِيْقِهِيِّ يُبَطِّلُ فَحْشَاءَ الْبُخَارِيِّ

أَنْهَدَ أَبْنَ حَنْبَلَ وَالْبُخَارِيَّ وَأَبْنَ تَيْمِيَّةَ وَأَبْنَ الْقَيْمَ وَأَبْنَ حَاجَرَ وَالسَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ..
بِالْبَحْثِ الْفِقْهِيِّ الْمُبَسَّطِ الْقُرْآنِيِّ النَّبَوِيِّ الْأَخْلَاقِيِّ لِإِبْطَالِ الْفُحْشِ وَسُوءِ الْخُلُقِ الَّذِي
نَسَبُوهُ لِأَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ).

آياتٌ قرآنيةٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَالَّتِي تَعَالَى : { قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي (٢٥) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (٢٦) وَاحْلُلْ عَقْدَةً
مِنْ لِسَانِي (٢٧) يَفْقَهُوا قَوْلِي (٢٨) } .^(١)

قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : { الْأَعْرَابُ أَشَدُ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَاجْدَرُ أَلَا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ
اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٩٧) وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ
بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةً السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٩٨) وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتُ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ هُنْ سَيِّدُ خَلْقِهِمُ اللَّهُ فِي
رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٩٩) وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ
اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ
فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠) وَمِنَ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمِدِينَةِ
مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ
عَظِيمٍ (١٠١) وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يُتُوبَ
عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٠٢) } .^(٢)

١) سُورَةُ طه، الآيات: ٢٨ - ٢٥.

٢) سُورَةُ الفَاضِحةِ (التَّوَبَةِ)، الآيات: ٩٧ - ١٠٢.

أَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ وَكُلَّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

بَعْدَ التَّوْكِلِ عَلَى الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ (سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى)، نَشَرَ فِي بَحْثٍ جَدِيدٍ بِعْنَوَانِ (أَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ وَكُلَّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً) وَسَيَكُونُ الْكَلَامُ فِي أَقْسَامٍ عَدِيدَةٍ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ

أَتَحَدَى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَكُلَّ الْإِنْسِ وَالْحِنْ لِإِثْبَاتِ صَحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا وَنِسْبَةً

هَذَا التَّحْدِي مِنِّي: أَنَا الْعَبْدُ الْفَقِيرُ الْحُقِيرُ الدَّلِيلُ الْبَائِسُ الرَّاجِي لِرَحْمَةِ رَبِّهِ (سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى)، وَمِنْ بَابِ الْمُنْهَجِ الْعِلْمِيِّ وَإِلَزَامِ الْحُجَّةِ، وَمِنْ بَابِ الْبَيَانِ أَقُولُ:

- ١ - أَتَحَدَى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْحِنْ فِي إِثْبَاتِ نِسْبَةِ كِتَابِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِشِيخِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ بِالْتَّوَافِرِ.
- ٢ - أَتَحَدَى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْحِنْ فِي إِثْبَاتِ [أَصْوَلِ الْبُخَارِيِّ؛ الأَحَادِيثِ الـ {١٠ مِلْيُون + ٦٠٠ أَلْف + ٢٠٠ أَلْف + ١٠٠ أَلْف + المُفَصَّلِ (المُطَوَّل)}].

إِذن، هَذَا تَحْدِي مِنِّي لِلآخَرِينَ، لِلْجَمِيعِ، لِإِثْبَاتِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَصْوَلِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الْبُخَارِيُّ الـ {١٠ مِلْيُون + ٦٠٠ أَلْف + ٢٠٠ أَلْف + ١٠٠ أَلْف + المُفَصَّلِ (المُطَوَّل)}^(١)، وَالَّتِي اسْتَخْرَجَ مِنْهَا وَاسْتَخْلَصَ مِنْهَا كِتَابَهُ: صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ،

^(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَمْمَادَ غُنْجَارِيٍّ (تَارِيخُ بُخَارَى): سَمِعْتُ أَبَا عَمِّرو أَمْمَادَ بْنَ مُحَمَّدِ الْمُقْرِيَّ، سَمِعْتُ مَهِيبَ بْنَ سُلَيْمَ، سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدِ الْقَطَّانَ إِنَّمَا كَرِمِينَيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَأَكْثَرَ، عَنْ

وَأَكْحَدَ أَيْضًا إِثْبَاتَ نِسْبَةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ الْمُطْبُوعُ عِنْدَنَا الْآنَ، إِثْبَاتٌ نِسْبَةٌ هَذَا الْكِتَابِ، إِثْبَاتٌ مَا مَوْجُودٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِلَى الشَّيْخِ الْبُخَارِيِّ (رَحْمَهُ اللَّهُ)، نَحْنُ نَشُكُّ بِنِسْبَةِ هَذَا الْكِتَابِ لِلْبُخَارِيِّ، نَقُولُ: هَذَا الْكِتَابُ مَكْذُوبٌ عَلَى الْبُخَارِيِّ، هَذَا الْكِتَابُ نُسِبَ إِلَى الْبُخَارِيِّ زُورًا وَبُهْتَانًا.

كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَشْرَةُ آلَافٍ وَأَكْثَرُ، مَا عِنْدِي حَدِيثٌ إِلَّا أَذْكُرُ إِسْنَادَهُ}. تَارِيخِ دِمْشَقِ، ابْنِ عَسَاكِيرِ، ج ٥٢، ص ٥٨؛ سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الذَّهَبِيِّ، ج ١٢، ص ٤٠٧؛ فِيقَهُ الدَّعْوَةِ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ج ١، ص ٢١؛ تَحْبِيرُ الْوَرَيقَاتِ بِشَرْحِ الثَّلَاثَاتِ، أَبُو وَدَاعَةِ الصَّعِيدِيِّ، ص ٢٧؛ حَيَاةُ التَّابِعِينِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيِّ، ص ٣٨ وَص ٧٨٤؛ جَوَاهِرُ مِنْ أَفْوَالِ الرَّسُولِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيِّ، ص ٤٧.

- رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج ٢، ص ٣٢٢، يَاسِنَادُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَسَائِنِ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ: {صَنَفْتُ كِتَابِ الصَّاحِحِ لِسِتٍ عَشْرَةَ سَنَةً، خَرَجْتُهُ مِنْ سِتٍ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ، وَجَعَلْتُهُ حُجَّةً فِيمَا بَيَّنَ وَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى}. وُيُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمَقْدِسِيُّ، ج ٢، ص ١٣٦؛ تَهْذِيبُ الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِيُّ، ج ٢٤، ص ٤٩.

- رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج ٢، ص ٣٤٠، يَاسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَوِيَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَأَحْفَظُ مِائَتَيْ أَلْفٍ حَدِيثٍ غَيْرَ صَحِيحٍ}. يُنْظَرُ: تَارِيخِ دِمْشَقِ، ابْنِ عَسَاكِيرِ، ج ٥٢، ص ٦٤؛ تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ، النَّوْوَيِّ، ج ١، ص ٦٨؛ تَهْذِيبُ الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِيُّ، ج ٤٦؛ تَذَكْرَةُ الْحَفَاظِ، الذَّهَبِيُّ، ج ٢، ص ١٠٥؛ سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الذَّهَبِيُّ، ج ١٢، ص ٤١٥؛ طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ، لِلْسُّبِيْكِيِّ، ج ٢، ص ٢١٨، تَغْلِيقُ التَّعْلِيقِ، ابْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، ج ٥، ص ٤١٨.

القِسْمُ الثَّانِي

مَعَ الْأَخْيَارِ فِي التَّحْدِي لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنَسْبَةً

• التَّحْدِي الْأَوَّلُ لِلْأَخْيَارِ:

• التَّحْدِي الثَّانِي لِلْأَخْيَارِ:

- لَا يَصِحُّ بِنَاءُ الْعِقِيدَةِ عَلَى الظَّنِّ، وَلَا يَصِحُّ تَخْرِيجُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ
بِنَاءً عَلَى ثَرَاثٍ ظَلَّيْ، وَعِقِيدَةٍ ظَلَّيَّةٍ

القِسْمُ الثَّانِي

مَعَ الْأَخْيَارِ فِي التَّحْدِي لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

هُنَا أَقْرَأُ تَحْدِي الْأَعِزَّاءِ الْأَخْيَارِ، الَّذِي نُشِرَ مُنْذُ فَتْرَةٍ:

• التَّحْدِي الْأَوَّلُ لِلْأَخْيَارِ

تَسْخَدَى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَكُلَّ السُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي إِثْبَاتِ نِسْبَةِ كِتَابِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ
لِلشَّيْخِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ بِالتَّوَاتِرِ.

إِذن هَذَا تَحْدِي فِي إِثْبَاتِ نِسْبَةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ، صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِلشَّيْخِ الْبُخَارِيِّ
بِالتَّوَاتِرِ .

• التَّحْدِي الثَّانِي لِلْأَخْيَارِ:

تَسْخَدَى كُلَّ السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي إِثْبَاتِ [أَصُولِ الْبُخَارِيِّ؛ الْأَحَادِيثُ
الـ { ۱۰ مِلْيُون + ۶۰۰۰۰۰ + ۲۰۰۰۰۰ + ۱۰۰۰۰۰ + المُفَصَّل (المُطَوَّل) }]، وَلَوْ
بِخَرِ الْوَاحِدِ.

- هُنَا نُؤْيِدُ وَنُؤْكِدُ وَنُوَافِقُ عَلَى تَحْدِيدَاتِ الْأَعِزَّاءِ الْأَخْيَارِ لِإِثْبَاتِ أَصْوَلِ الْبُخَارِيِّ الـ
١٠ مِلْيُونٌ + ٦٠٠ أَلْفٌ + ٢٠٠ أَلْفٌ + ١٠٠ أَلْفٌ + الْمُفْصَلُ (الْمُطَوَّلُ) })^(١)، وَلِإِثْبَاتِ
نَسْبَةِ كِتَابِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِلشَّيخِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ بِالتَّوَاتِرِ.

- وَنُؤْكِدُ عَلَى أَنَّ التَّحَدِّيَ مُوجَّهٌ لِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ: السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ، وَلِكُلِّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ
مُجْتَمِعِينَ !!

(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عُنْجَارِيُّ (تَارِيخُ بُخَارِيٍّ): سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِ وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيَّ، سَمِعْتُ مَهِيبَ بْنَ سُلَيْمٍ،
سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدَ الْقَطَانَ إِنَّا مَكْرِمِيَّةٌ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَأَكْثَرَ، عَنْ
كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَشْرَةَ آلَافٍ وَأَكْثَرَ، مَا عِنْدِي حَدِيثٌ إِلَّا أَذْكُرُ إِسْنَادَهُ}. تَارِيخُ دِمْشَقَ، ابْنُ عَسَاكِرٍ، ج٥٢، ص٥٨؛ سِيرَ
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الذَّهَبِيُّ، ج١٢، ص٤٠٧؛ فِيقَهُ الدَّعْوَةِ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ج١، ص٢١؛ تَحْبِيرُ الْوَرَيَقَاتِ بِشَرَحِ
الثَّلَاثَاتِ، أَبُو وَدَاعَةِ الصَّعِيدِيِّ، ص٢٧؛ حَيَاةُ التَّابِعِينَ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيُّ، ص٣٨ وَص٧٨٤؛ جَوَاهِرُ مِنْ أَفْوَالِ الرَّسُولِ،
يَاسِرُ الْحَمَدَانِيُّ، ص٤٧.

- رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج٢، ص٣٢٢، يَاسِنَادُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَسَائِنِ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ:
سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ: {صَنَفْتُ كِتَابِ الصَّاحِحِ لِسِتٍ عَشْرَةَ سَنَةً، خَرَجْتُهُ مِنْ سِتٍ مِائَةَ أَلْفٍ
حَدِيثٍ، وَجَعَلْتُهُ حُجَّةً فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى}. وُيُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمَقْدِسِيُّ، ج٢، ص١٣٦؛ تَهْذِيبُ
الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِيُّ، ج٢٤، ص٤٩.

- رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج٢، ص٣٠، يَاسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْوَيِهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {أَحَفَظْتُ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَأَحَفَظْتُ مائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ غَيْرَ صَحِيحٍ}. يُنْظَرُ: تَارِيخُ دِمْشَقَ، ابْنُ
عَسَاكِرٍ، ج٥٢، ص٦٤؛ تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ، النَّوْوَيِّ، ج١، ص٦٨؛ تَهْذِيبُ الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِيُّ، ج٤٤،
ص٤٦؛ تَذَكُّرُ الْحَفَاظِ، الذَّهَبِيُّ، ج٢، ص١٠٥؛ سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الذَّهَبِيُّ، ج١٢، ص٤١٥؛ طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ،
لِلْسُّبِيْكِيِّ، ج٢، ص٢١٨؛ تَغْلِيقُ التَّعْلِيقِ، ابْنُ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، ج٥، ص٤١٨.

- وَمَعَ الْعَجْزِ، يَتَأَكَّدُ أَنَّ (صَحِيحَ) الْبُخَارِيِّ لَا صِحَّةَ لَهُ، وَيَتَأَكَّدُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَا يُحْرِجُ
مِنْ دَائِرَةِ الظُّنُونِ، وَبِالْأَوَّلِ بَاقِي التُّرَاثِ السَّلْفِيِّ وَالسُّنْنِيِّ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُمُ الْبُخَارِيَّ هُوَ أَصَحُّ
الْكُتُبُ بَعْدَ الْقُرْآنِ.

لَا يَصُحُّ بِنَاءُ الْعِقِيدَةِ عَلَى الظَّنِّ، وَلَا يَصُحُّ تَحْرِيقُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ بِنَاءً عَلَى تُرَاثِ
ظَلَّيِّ، وَعِقِيدَةٌ ظَنَّيَّةٌ

فَإِذَا سَقَطَ الْبُخَارِيُّ، وَإِذَا انْكَشَفَتْ خُرَافَةُ الْبُخَارِيِّ، فَمَاذَا يَقُولُ مِنَ التُّرَاثِ السُّنْنِيِّ
وَالْتُّرَاثِ السَّلْفِيِّ؟ لَا يَبْقَى شَيْءٌ، يَبْقَى كُلُّ شَيْءٍ فِي دَائِرَةِ الظُّنُونِ، فَيَسَّاوِي التُّرَاثُ الشِّيعِيُّ
مَعَ التُّرَاثِ السَّلْفِيِّ وَالسُّنْنِيِّ، وَعَلَى السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ أَنْ يَتَأَدَّبَ الْجَمِيعُ، لَا يَحْقِقُ لِأَحَدٍ أَنْ يُحَرِّجَ
الْآخَرِينَ مِنْ عُنْوَانِ الْإِسْلَامِ، مِنْ عُنْوَانِ التَّوْحِيدِ، مِنْ عُنْوَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ، مِنْ عُنْوَانِ التَّشِيعِ،
فَعَلَى الْجَمِيعِ أَنْ يَعْتَرِفَ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ، وَأَنْ يَتَعَامِلَ مَعَ الْأُمُورِ وَمَعَ الْوَاقِعِ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ، وَأَنْ
يَتَأَدَّبَ الْجَمِيعُ، لَا يَحْقِقُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: نَحْنُ الْفِرَقَةُ النَّاجِيَّةُ وَالآخْرُونَ فِي النَّارِ، لَا يَحْقِقُ
لِأَحَدٍ أَنْ يُحَرِّجَ الْآخَرِينَ مِنْ عُنْوَانِ الْإِسْلَامِ، مِنْ عُنْوَانِ التَّوْحِيدِ، مِنْ عُنْوَانِ أَهْلِ السُّنَّةِ،
مِنْ عُنْوَانِ التَّشِيعِ، كُلُّ شَيْءٍ عِبَارَةٌ عَنْ ظَنٌّ فِي ظَنٌّ، عِبَارَةٌ عَنْ احْتِيَالٍ فِي احْتِيَالٍ، فَلِمَذَا إِذْن
نَحْكُمُ عَلَى الْآخَرِينَ بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ الْقَاسِيَّةِ، الْأَحْكَامِ الْعَنِيفَةِ الْمُتَطَرِّفَةِ؟! لِمَاذَا نُكَفِّرُ
الْآخَرِينَ؟! الآنَ مَعَ الْأَحْكَامِ الْلُّفْظِيَّةِ، الْأَحْكَامِ الْأَكَادِيمِيَّةِ، الْأَحْكَامِ الْمُدَوَّنَةِ التَّدْوِينِيَّةِ لَا

يُوجَدُ إِشْكَالٌ فِي هَذَا، لَكِنْ عِنْدَمَا تُرْجَمُ هَذِهِ إِلَى الْأَفْعَالِ، إِلَى التَّكْفِيرِ الْخَارِجِيِّ، وَإِلَى إِبَاحةِ الدَّمَاءِ، وَإِلَى إِبَاحةِ الْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ، وَأَنْتِهَاكِ الْحُوْرَمَاتِ، وَالْوَقِيعَةِ وَالْبُهْشَانِ وَالْفُحْشِ، هُنَا تَكْمِنُ الْحُطُورَةُ، هُنَا الْكَارِثَةُ، هُنَا الشَّيْطَنَةُ.

- إِذن، وَمَعَ الْعَجْزِ يَتَأَكَّدُ أَنَّ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ لَا صِحَّةَ لَهُ، وَيَتَأَكَّدُ أَنَّ الْبُخَارِيِّ لَا يَخْرُجُ مِنْ دَائِرَةِ الظُّنُونِ، وَبِالْأَوَّلِيَّ بَاقِي التُّرَاثِ السَّلْفِيِّ وَالسُّنْنِيِّ، وَلَا يَخْفَى عَلَى عَاقِلٍ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ بِنَاءُ الْعِقِيدَةِ عَلَى الظَّنِّ، كَمَا لَا يَصِحُّ تَحْرِيُّجُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ بِنَاءً عَلَى تُرَاثِ ظَنَّيِّ وَعَقِيَّدَةِ ظَنَّيَّةِ.

القِسْمُ الثَّالِثُ

{١٠٠ مِلْيُون} وَ {٦٠٠ أَلْف} وَمِئَاتِ الْآلَافِ وَالْمُطَوَّلُ كُلُّهَا أَكَادِيْبُ

وَخَرَافَات..صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمُبْغِضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ

- العنوان الأول: [الجامع المسند الصحيح المختصر]..نحتاج إلى المفصل من أين جاء
الْبُخَارِيُّ بِهَذَا الْمُخْتَصِر؟!

- العنوان الثاني: الْبُخَارِيُّ قَدْ أَحْرَقَ وَأَتَافَ السُّنْنَةَ النَّبِيَّةَ

- العنوان الثالث: {١٠٠ مِلْيُون} وَ {٦٠٠ أَلْف} وَمِئَاتِ الْآلَافِ وَالْمُطَوَّلُ كُلُّهَا
أَكَادِيْبُ وَخَرَافَات..صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمُبْغِضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ

القِسْمُ الثَّالِثُ

{٦٠٠ مِلْيُون} وَ {٦٠٠ أَلْف} وَمِئَاتِ الْآلَافِ وَالْمُطَوَّلُ كُلُّهَا أَكَادِيْبُ

وَخَرَافَاتٍ.. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمُبْغِضِي عَلِيٍّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)

العنوان الأول: [الجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَصِرُ].. نَحْتَاجُ إِلَى الْمُفَصَّلِ مِنْ أَيْنَ جَاءَ الْبُخَارِيُّ
بِهَذَا الْمُخْتَصِرِ؟!

أ- عُوَانُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مُدَلِّسٌ

وَهُنَا أَيْضًا أَبْيَنُ بِأَنَّ عُنْوَانَ الْكِتَابِ أَيْضًا هُوَ مُدَلِّسٌ: وَضَعُوا عُنْوَانَ (صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ)، بَيْنَمَا مَا سُجِّلَ عِنْدَهُ، عِنْدَ مَنْ كَتَبَ الْكِتَابَ مِنَ الْأَصْلِ اسْمُهُ: [الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ
الصَّحِيحُ الْمُخْتَصِرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَسُنْنَتِهِ وَأَيَّامِهِ] ^(١).

الْتَّفْتَ جَيْدًا، هَذَا هُوَ [الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَصِرُ]، جَامِعٌ مُسْنَدٌ صَحِيحٌ مُخْتَصِرٌ

مِنْ أُمُورِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ).

فَفَدَ ذَكْرُ الْحَافِظِ إِبْنُ حَجَرِ فِي هَدِي السَّارِيِّ مُقَدَّمَةً فَتْحِ الْبَارِيِّ شَرَحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ قَدْ سَمِّيَ
كِتَابَهُ "الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَصِرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَسُنْنَتِهِ وَأَيَّامِهِ"، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَيْضًا فِي تَغْلِيقِ
الْتَّعْلِيقِ بِاسْمِ "الْجَامِعُ الصَّحِيحُ الْمُسْنَدُ الْمُخْتَصِرُ مِنْ أُمُورِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَسُنْنَتِهِ وَأَيَّامِهِ".

ب - نُرِيدُ أَصُولَ الْبُخَارِيِّ الَّتِي كَتَبَهَا وَالَّتِي حَفِظَهَا.. هَذَا الْكِتَابُ الْمُخْتَصِّرُ، أَيْنَ الْمُفَصِّلُ؟!

أَيْنَ التَّفْصِيلُ؟! أَيْنَ هَذَا الْمُفَصِّلُ؟! أَيْنَ الـ (٦٠٠ أَلْف) رِوَايَةَ الَّتِي اسْتَخْرَجَ مِنْهَا هَذَا الْمُخْتَصِّرُ؟!

لَا حِظْ، إِذن الْقَضِيَّةُ عِبَارَةٌ عَنْ وَهْمٍ، عِبَارَةٌ عَنْ خَيَالٍ، عِبَارَةٌ عَنْ مَزَاعِمَ، عِبَارَةٌ عَنْ دُعَاءٍ، عِبَارَةٌ عَنْ أَكَادِيبَ، إِذن، الْآنَ نُطَالِبُ [بِالْمُفَصِّلِ]، هَذَا هُوَ مُخْتَصِّرٌ، أَيْنَ الـ (٦٠٠ أَلْف) رِوَايَةٍ؟!

يَقُولُ: الْجَامِعُ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمُخْتَصِّرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللَّهِ، إِذن عِنْدَهُ الْمُفَصِّلُ، مِنْ هُنَا تَبَرَّعُوا لَهُ بِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ بِهِ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ (٦٠٠ أَلْف) رِوَايَةٍ.

إِذن، نَحْتَاجُ إِلَى الْمُفَصِّلِ، مِنْ أَيْنَ جَاءَ الْبُخَارِيُّ بِهِ هَذَا الْمُخْتَصِّرِ؟ جَاءَ بِهِ مِنَ الْمُفَصِّلِ، جَاءَ بِهِ مِنَ الـ (٦٠٠ أَلْف) رِوَايَةٍ، أَيْنَ هَذَا الْمُفَصِّلُ؟ أَيْنَ الـ (٦٠٠ أَلْف) رِوَايَةٍ؟

وَخَرْطُ الْقَتَادِ أَقْرَبُ لَهُ مِنْ إِثْبَاتِ أَصُولِ الْبُخَارِيِّ.

إِذن كَانَ عِنْدَهُ التَّفْصِيلُ، عِنْدَهُ الْمُفَصِّلُ، عِنْدَهُ الـ (٦٠٠ أَلْف) رِوَايَةٍ، وَمِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ اسْتَخْلَصَ هَذَا الْمُخْتَصِّرٌ.

(١) رَوَى الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج ٢، ص ٣٢٢، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَسَائِنِ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ: {صَنَفْتُ كِتَابِي الصَّاحِحَ لِيَسْتَ عَشْرَةَ سَنَةً، خَرَجْتُهُ مِنْ سِتٍّ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ، وَجَعَلْتُهُ حُجَّةً فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى}. وَيُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمَقْدِسِيُّ، ج ٢، ص ١٣٦؛ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِيُّ، ج ٢٤، ص ٤٤٩.

هَذِهِ الـ (٦٠٠) أَلْف) رِوَايَة، هَلْ كَانَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ جِهَازٌ حَاسُوبٌ وَاسْتَخْلَاصٌ مِنْهَا؟
هَلْ أَتَلَقَّهَا؟ هَلْ حَرَقَهَا؟ أَيْنَ الْأَصُولُ؟ أَيْنَ أَصُولُ الْبُخَارِيِّ؟!

العنوان الثاني: الْبُخَارِيُّ قَدْ أَحْرَقَ وَأَتَلَقَّ السُّنْنَةِ النَّبِيَّةِ

أَوَّلًا: عَلَى فَرْضِ خِرَافَةِ {١٠ مِلْيُون} نُطَالِبُهُمْ بِهَذِهِ الْأَصُولِ الْمِلْيُونِيَّةِ الْمَكْتُوَبَةِ

عَلَى فَرْضِ الْمَحَالِ أَيْ عَلَى فَرْضِ خِرَافَةِ {١٠ مِلْيُون} حَدِيثٍ^(١)، وَقَدْ أَلْزَمَ الْبُخَارِيُّ
نَفْسَهُ بِهَا، كَمَا أَلْزَمَ أَتَبَاعَهُ مَعَهُ، وَمِنْ هُنَا نُطَالِبُهُمْ بِهَذِهِ الْأَصُولِ الْمِلْيُونِيَّةِ الْمَكْتُوَبَةِ!! وَمَعَ عَدَمِ
إِظْهَارِ الْأَصُولِ فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ يَكُونُ قَدْ ارْتَكَبَ أَكْبَرَ جَرِيمَةٍ فِي تَارِيخِ الْإِنْسِينِ وَالْجِنِّ يَإِقَامَتِهِ
مَجْزَرَةً وَمَحْرَقةً كُبْرَى لِلْسُّنْنَةِ النَّبِيَّةِ الشَّرِيفَةِ!!! حَيْثُ أَحْرَقَ فِيهَا وَأَتَلَقَّ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ
مَلَيْنَ حَدِيثٍ مِنَ الْأَحَادِيدِ الْنَّبِيَّةِ الشَّرِيفَةِ!!!

لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ

(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ غُنْجَارِيٌّ فِي (تَارِيخِ بُخَارِيٍّ): سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئَ، سَمِعْتُ مَهِيبَ بْنَ سُلَيْمَ، سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْقَطَانَ إِمامَ كِرْمِينِيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَأَكْثَرَ، عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَشْرَةُ آلَافٍ وَأَكْثَرَ، مَا عِنْدِي حَدِيثٌ إِلَّا أَذْكُرُ إِسْنَادَهُ}. تَارِيخُ دِمْشِقَ، ابْنُ عَسَاكِرٍ، ج ٥٢، ص ٥٨؛ سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الدَّهْبِيِّ، ج ١٢، ص ٤٠٧؛ فِيقَهُ الدَّعْوَةِ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ج ١، ص ٢١؛ تَحْبِيرُ الْوَرَيَقَاتِ بِشَرَحِ الثَّلَاثَاتِ، أَبُو وَدَاعِةِ الصَّعِيدِيِّ، ص ٢٧؛ حَيَاةُ التَّائِبِيِّينِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيِّ، ص ٣٨ وَص ٧٨٤؛ جَوَاهِرُ مِنْ أَقْوَالِ الرَّسُولِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيِّ، ص ٤٧.

هُوَ الَّذِي يَقُولُ: حَضَرْتُ عِنْدَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ شَيْخٍ، وَكَتَبْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنْ (١٠٠٠) حَدِيثٍ، كَتَبَ، كَتَبَ، حَضَرَ، حَضَرَ، حَضَرَ، عِنْدَ أَكْثَرَ مِنْ (١٠٠٠) شَيْخٍ، وَكَتَبَ، عَنْ كُلِّ شَيْخٍ أَكْثَرَ مِنْ (١٠٠٠) حَدِيثٍ^(١).

$1000 \times 1000 = 1000000$ (١٠٠٠٠٠٠) حَدِيث

كَتَبَهَا، كَتَبَهَا، أَيْنَ هِيَ؟ أَيْنَ هِيَ؟ أَيْنَ هِيَ؟

ثَانِيًا: السُّنَّةُ النَّبِيَّةُ [١٠٠٠٠٠٠] أَتَلْفَهَا الْبُخَارِيُّ فِي مَحْرَقَةٍ مَجْرَرَةٍ لَمْ يَفْعُلْهَا هُوَ لَا كُو

أَيْنَ ذَهَبَ إِلَيْهَا؟ هَلْ مَزَّقَهَا وَرَقَةً؟ هَلْ مَزَّقَهَا كِتَابًا كِتَابًا؟ هَلْ رَمَاهَا فِي الَّنَّهَرِ؟ حَتَّى
هُوَ لَا كُو لَمْ يَفْعُلْ هَذَا، لَمْ يُدَمِّرْ الْكُتُبَ الْإِسْلَامِيَّةَ بِمِثْلِ مَا فَعَلَهُ الْبُخَارِيُّ، جَرِيمَةٌ كُبْرَى [١٠٠٠٠٠]
مليون] حَدِيثٌ هُوَ لَا كُو لَمْ يَفْعُلْ هَذِهِ الْجَرِيمَةَ!!

إِذن، نُطَالِبُ بِالْأَحَادِيثِ الْمُكْتُوبَةِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ، نُطَالِبُ بِعَشْرَةِ مَلَابِينَ
حَدِيثٍ قَدْ كَتَبَهَا الْبُخَارِيُّ، أَيْنَ هِيَ؟ هُوَ ادَّعَى هَذَا، هُوَ الَّذِي قَالَ وَقَدْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ إِلَيْهَا، كَمَا

(١) ((قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عُنْجَارِيٌّ فِي (تَارِيخِ بُخَارَى): سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ الْمُقْرِئَ، سَمِعْتُ مَهِيبَ بْنَ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدَ الْقَطَانَ إِمامَ كِرْمِينَيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {كَتَبْتُ عَنْ أَلْفٍ شَيْخٍ وَأَكْثَرَ، عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَشْرَةَ آلَافٍ وَأَكْثَرَ، مَا عِنْدِي حَدِيثٌ إِلَّا أَذْكُرُ إِسْنَادَهُ}). تَارِيخُ دِمْشِقَ، إِبْرَاهِيمُ عَسَاكِرِيُّ، ج ٥٢، ص ٥٨؛ سِيرُ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ، الدَّهَبِيُّ، ج ١٢، ص ٤٠٧؛ فِيقُهُ الدَّعْوَةِ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ج ١، ص ٢١؛ تَحْبِيرُ الْوَرَقَاتِ بِشَرْحِ الثَّلَاثَيَّاتِ، أَبُو وَدَاعِةِ الصَّعِيدِيِّ، ص ٢٧؛ حَيَاةُ التَّابِعِينَ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيُّ، ص ٣٨ وَص ٧٨٤؛ جَوَاهِيرُ مِنْ أَقْوَالِ الرَّسُولِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيُّ، ص ٤٧.

الْأَلْزَامِ أَتَبَاعَهُ مَعَهُ، كَمَا أَنَّ الْأَتَابَاعَ قَدْ أَلْزَمُوا أَنفُسَهُمْ بِهَا، وَمِنْ هُنَا نُطَالِبُهُمْ بِهَذِهِ الْأَصْوَلِ الْمَلْيُونِيَّةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَمَعَ عَدَمِ إِظْهَارِ الْأَصْوَلِ فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ يَكُونُ قَدْ ارْتَكَبَ أَكْبَرَ جَرِيمَةٍ فِي تَارِيخِ الْإِنْسِينِ وَالْجِنِّ، لَيْسَ فِي تَارِيخِ الْإِنْسِينِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا فِي تَارِيخِ الْإِنْسِينِ وَالْجِنِّ، لَا يُوجَدُ جَرِيمَةٌ وَقَعَتْ عَلَى نَبِيٍّ، وَعَلَى تُرَاثِ نَبِيٍّ، وَعَلَى سُنَّةِ نَبِيٍّ أَكْثَرَ مِمَّا فَعَلَهُ الْبُخَارِيُّ.

لَوْ اجْتَمَعَتِ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ وَشَيَاطِينُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِينِ وَعَلَى رَأْسِهِمْ إِبْلِيسُ وَمَلَائِيلُ الْجِنِّ مِنْ طَبَقَةِ إِبْلِيسٍ، لَوْ اجْتَمَعُوا جَمِيعًا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَفْعَلُوا بِالسُّنَّةِ كَمَا فَعَلَهُ الْبُخَارِيُّ بِإِتَالَافِ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةِ مَلَائِيلَ حَدِيثٍ، لَا يُوجَدُ مَنْ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا الْبُخَارِيُّ، هَذِهِ جَرِيمَةٌ عُظَمَى، جَرِيمَةٌ كُبُرَى، أَقْبَحُ جَرِيمَةٍ فِي تَارِيخِ الْإِنْسِينِ وَالْجِنِّ، أَخْبَثُ جَرِيمَةٍ فِي تَارِيخِ الْإِنْسِينِ وَالْجِنِّ.

ثَالِثًا: نُقطَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًا جِدًا فِي كَشْفِ أَكْذُوبَةِ وَخُرَافَةِ الْبُخَارِيِّ

إِلْتَفَتْ جَيِّدًا، هَذِهِ نُقطَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًا جِدًا فِي كَشْفِ أَكْذُوبَةِ الْبُخَارِيِّ وَخُرَافَةِ الْبُخَارِيِّ خَاصَّةً بِلِحَاظِ الْفِرَبِرِيِّ، بِلِحَاظِ الْبُخَارِيِّ وَمَجْهُولِيَّةِ الْبُخَارِيِّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ مَنْ يَرُوِي عَنِ الْبُخَارِيِّ سَوَى الْفِرَبِرِيِّ، هَذَا الْبُخَارِيُّ، هَذِهِ الشَّخْصِيَّةُ الْخُرَافِيَّةُ، الشَّخْصِيَّةُ الْوَهْمِيَّةُ، الشَّخْصِيَّةُ الْمُقَدَّسَةُ بِالْوَهْمِ وَبِالْمُكْرِ وَبِالْخُدَاعِ، إِذَا كَانَتْ بِهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ، وَكَانَ كِتَابُ الْبُخَارِيِّ وَصَاحِحُ الْبُخَارِيِّ بِهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ، أَيْنَ آثَارُ هَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ فِي الْخَارِجِ؟ مَا هُوَ تَأْثِيرُ هَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ وَهَذِهِ الشَّخْصِيَّةِ الْخُصَاصَةِ عَلَى رِفَاقِهَا، عَلَى زُمَلَائِهَا الَّذِينَ

حَضَرُوا عِنْدَهُ أَشْخَصِيَّةٌ، دَرَسُوا عِنْدَهُ أَشْخَصِيَّةٌ، الَّذِينَ دَرَسُوا هَذِهِ الشَّخْصِيَّةَ،
الَّذِينَ عَاهَرُوا هَذِهِ الشَّخْصِيَّةَ، الَّذِينَ أَخْدُوا مِنْ هَذِهِ الشَّخْصِيَّةَ، مَا هُوَ تَأْثِيرُهُمْ؟ لِمَاذا
إِنْ حَصَرَ الْأَمْرُ فَقَطْ بِالْفِرَبِرِيِّ فَقَطْ وَفَقَطْ؟ أَصَحُّ كِتَابٍ مَا بَعْدَ الْقُرْآنِ لَيْسَ لَهُ تَأْثِيرٌ وَلَمْ
يَحْمِلْ هَذَا الْتُّرَاثَ، وَلَمْ يَحْمِلْ هَذِهِ الْأَمْانَةَ إِلَّا الْفِرَبِرِيِّ، مَا هَذِهِ الْحُرْفَافَةُ؟ مَا هَذِهِ الْأَكْذُوبَةُ؟!
كَيْفَ؟!! كِتَابٌ وَشَخْصِيَّةٌ مُنْفَرِدةٌ وَمُنْقَطِعَةٌ الظِّيَّرُ بِهَذِهِ الْحُرْفَافَاتِ! بِهَذَا الْكَمِّ مِنَ الشَّمَائِلِ
وَالْفَضَائِلِ الَّتِي أُعْطِيَتْ لَهُ وَمَعَهَا لَا تَأْثِيرَ لَهُ إِلَّا عَلَى الْفِرَبِرِيِّ!! وَلَمْ يَحْمِلْ هَذَا الْتُّرَاثَ وَلَمْ
يَحْمِلْ هَذِهِ الْأَمْانَةَ إِلَّا الْفِرَبِرِيِّ!! مَا هَذِهِ الْحُرْفَافَةُ؟ مَا هَذِهِ الْأَكْذُوبَةُ؟!

رَابِعًا: ثُمَّ أُخْرَى.. جِنَائِيَّاتُ أُخْرَى.. جَرَائِمُ كُبْرَى

لَا حِظْ، نَفْسَ الْحُرْفَافَاتِ؛ (١٠ مِلْيُون) حَدِيثٌ، (٦٠٠ أَلْف) حَدِيثٌ، (١٠٠ أَلْف)
حَدِيثٌ، (٢٠٠ أَلْف) حَدِيثٌ، أَكْثَرُ مِمَّا أَصْدَرَهُ فِي الْكِتَابِ الْمُسَمَّى بِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، أَيْضًا
نَسْأَلُ: هَذَا الْأَدَعَاءُ، هَذِهِ الْأَكْذُوبَةُ الْمُسُوبَةُ لَهُ بِأَنَّهُ صَاحِبُ أُصُولٍ بِأَضَعَافٍ مَا أَصْدَرَ،
وَبِأَضَعَافٍ مَا ثَبَّتَهُ فِي صَحِيحِهِ، وَلَا نَسْسَى بِأَنَّ كِتَابَ الصَّحِيحِ الْمُسُوبَ لَهُ قَدْ كَتَبَهُ فِي آخِرِ
حَيَاةِهِ، فَلَا يُحْسَبُ مَا ذَكَرُهُ وَمَا أَلَّفَهُ وَمَا نُسِبَ إِلَيْهِ قَبْلَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ تَحَدَّثَ
عَنِ الصَّحِيحِ وَقَالَ: عِنِّي أَضَعَافُ هَذَا، تَحَدَّثَ عَنِ الصَّحِيحِ وَقَالَ: جِئْتُ بِهِ مِنْ (٦٠٠
أَلْف) حَدِيثٌ، وَقَالَ أَيْضًا: حَضَرْتُ عِنْدَ أَكْثَرِ مِنْ أَلْفٍ شَيْخٍ، وَكَتَبْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
أَكْثَرَ مِنْ (١٠ آلَاف) حَدِيثٌ، هَذِهِ قَضَايَا أُخْرَى، هَذِهِ ثُمَّ أُخْرَى، هَذِهِ جِنَائِيَّاتُ أُخْرَى،

هَذِهِ اِتْهَامَاتُ أُخْرَى، هَذِهِ أَكَادِيبُ أُخْرَى، هَذِهِ خَرَافَاتُ أُخْرَى، كُلُّ وَاحِدَةٍ بِخُصُوصِيَّتِهَا، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ جَرِيمَةٍ، يَحْفَظُ (١٠٠ أَلْف) حَدِيثٍ صَحِيحٍ، يَحْفَظُ (٢٠٠ أَلْف) حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ، أَيْضًا هَذِهِ مَطْلُوبَةٌ، هَذَا أَيْضًا تِرَاثٌ، هَذِهِ أَيْضًا سُنَّةَ نَبِيَّهُ، هَذِهِ أَيْضًا ذَهَبَتِ إِلَى الْمُحْرَقَةِ، مَا كُتِبَ ذَهَبَ إِلَى الْمُحْرَقَةِ، وَمَا كَانَ مَحْفُوظًا وَلَمْ يُكْتَبْ أَيْضًا ذَهَبَ إِلَى التَّلَفِ وَإِلَى الْمُحْرَقَةِ، جِنَائِيَّةٌ كُبْرَى، جَرِيمَةٌ كُبْرَى.

العنوان الثالث: {١٠ مِلْيُون} وَ {٦٠٠ أَلْف} وَمِئَاتِ الْآلَافِ وَالْمُطَوْلِ كُلُّهَا أَكَادِيبُ وَخَرَافَاتٍ.. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمْبِغَضِي عَلَيْهِ (عَلَيْهِ السَّلَام)

أَوَّلًا: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَمْبِغَضِي عَلَيْهِ (عَلَيْهِ السَّلَام)

كِتَابُ الْبُخَارِيِّ الْمُسَمَّى بِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لَمْ يَبْتُتْ نِسْبَةً؛ أَيْ لَمْ تَبْتُتْ نِسْبَةُ كِتَابِ (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) لِلشَّيْخِ الْبُخَارِيِّ بِالْتَّوَاتِرِ، وَلَمْ يَبْتُتْ أَصُولًا؛ فَلَمْ يَبْتُتْ الـ (١٠ مِلْيُون) حَدِيثَ الْمُكْتُوبَةِ، وَلَمْ تَبْتُتْ الـ (٦٠٠ أَلْف) حَدِيثٍ، وَلَمْ تَبْتُتْ مِئَاتُ الْآلَافِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي حَفِظَهَا، وَلَمْ يَبْتُتِ الْكِتَابُ الْمُطَوْلُ، الْمُفَصَّلُ، (الْأَصْلُ، الْمُرْجُعُ، الْمُصْدَرُ) الَّذِي اسْتَخْرَجَ مِنْهُ الْمُخْتَصَرَ الْمُسَمَّى (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ) ^(١).

(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَمْهَدَ غُنْجَارِيٌّ (تَارِيخُ بُخَارَى): سَمِعْتُ أَبَا عَمْرِو أَمْهَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيَّ، سَمِعْتُ مَهِيبَ بْنَ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْقَطَانَ إِنَّمَا كَرِمِينَيَّةٌ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {كَتَبْتُ عَنْ أَلْفِ شَيْخٍ وَأَكْثَرَ، عَنْ

إِذن، لَمْ تُثْبِتْ أَصُولُ الْبُخَارِيِّ بِالْمُعْنَى الْقَرِيبِ لِلَاذْهَانِ أَوْ بِالْمُقَارَنَةِ أَوْ بِتَقْرِيبِ الْفِكْرَةِ، أَيْ أَنَّ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ لَيْسَ لَهُ أَصُولٌ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَبٌ وَلَا أُمٌّ، لَا أَصْلًا وَلَا فَصْلًا، كِتَابُ الْبُخَارِيِّ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَا أَصْلًا وَلَا فَصْلًا، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَا أَصْلًا وَلَا فَصْلًا، لَمْ يُثْبِتْ أَصُولًا، لَيْسَ لَهُ أَصُولٌ، فَلَمْ يُثْبِتْ أَلْ (١٠ مِلْيُون) حَدِيثٍ مُكْتُوبَةً، وَلَمْ تُثْبِتْ أَلْ (٦٠٠ أَلْف) حَدِيثٍ، وَلَمْ تُثْبِتْ مِئَاتُ الْأَلَافِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي حَفِظَهَا، وَلَمْ يُثْبِتْ الْكِتَابُ الْمُطَوَّلُ، الْمُفَضَّلُ، (الْأَصْلُ، الْمُرْجُعُ، الْمُصْدَرُ) الَّذِي أُسْتُخْرَجَ مِنْهُ الْمُخْتَصَرُ الْمُسَمَّى (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ)، وَكُلُّ هَذِهِ هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ أَكَاذِيبِ عِبَارَةٍ عَنْ خَرَافَاتٍ، عِبَارَةٌ عَنْ

كُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَشْرَةُ آلَافٍ وَأَكْثَرُ، مَا عِنْدِي حَدِيثٌ إِلَّا أَذْكُرُ إِسْنَادَهُ}. تَارِيخِ دِمْشَقِ، ابْنِ عَسَاكِيرِ، ج٥٢، ص٥٨؛ سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الذَّهَبِيِّ، ج١٢، ص٤٠٧؛ فِيقَهُ الدَّعْوَةِ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ، ج١، ص٢١؛ تَحْبِيرُ الْوَرَيَقَاتِ بِشَرَحِ الْمُثَلَّثَاتِ، أَبُو وَدَاعَةِ الصَّعِيدِيِّ، ص٢٧؛ حَيَاةُ التَّابِعِينِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيِّ، ص٣٨ وَص٧٨٤؛ جَوَاهِرُ مِنْ أَفْوَالِ الرَّسُولِ، يَاسِرُ الْحَمَدَانِيِّ، ص٤٧.

- رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج٢، ص٣٢٢، يَاسِنَادُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَسَائِنِ الْبُخَارِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ، يَقُولُ: {صَنَفَتُ كِتَابِ الصَّاحِحِ لِيَسْتَ عَشْرَةَ سَنَةَ، خَرَجْتُهُ مِنْ سِتٍّ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ، وَجَعَلْتُهُ حُجَّةً فِيمَا بَيَّنَ وَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى}. وُيُنْظَرُ: الْكَمَالُ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمَقْدِسِيُّ، ج٢، ص١٣٦؛ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِّيُّ، ج٢٤، ص٤٩.

- رَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي "تَارِيخِ بَغْدَادٍ"، ج٢، ص٣٠، يَاسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَوِيَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: {أَحَفَظُ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَأَحَفَظُ مِائَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ غَيْرَ صَحِيحٍ}. يُنْظَرُ: تَارِيخِ دِمْشَقِ، ابْنِ عَسَاكِيرِ، ج٥٢، ص٦٤؛ تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ، النَّوْوَيِّ، ج١، ص٦٨؛ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمِزِّيُّ، ج٤٤، ص٤٦١؛ تَذْكُرَةُ الْحَفَاظِ، الذَّهَبِيُّ، ج٢، ص١٠٥؛ سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، الذَّهَبِيُّ، ج١٢، ص٤١٥؛ طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ، لِلْسُّبِّيْكِيِّ، ج٢، ص٢١٨؛ تَغْلِيقُ التَّعْلِيقِ، ابْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، ج٥، ص٤١٨.

إِذْعَاءَاتٍ، عِبَارَةٌ عَنْ مَزَاعِمِهِ، لَكِنْ هَذَا هُوَ التَّرَاثُ الْسُّنْنِيُّ، هَذِهِ هِيَ شَمَائِلُ الْبُخَارِيِّ، هَذِهِ هِيَ الْكُتُبُ الْسُّنْنِيَّةُ، لِيُسْقُطَ الْأَلْ (١٠٠٠ مِلْيُون) وَالْأَلْ (٦٠٠٠ أَلْف) وَمِئَاتُ الْآلَافِ وَالْكِتَابُ الْمُطَوْلُ أَوِ الْمَفَصَلُ، كُلُّ هَذِهِ عِبَارَاتٍ عَنْ أَكَادِيْبِ عِبَارَاتٍ عَنْ خُرَافَاتٍ، نَحْنُ نَقُولُ: هَذِهِ كُلُّهَا أَكَادِيْبٌ وَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ جَدِيدٌ يَأْتِي بِهِ الْقَوْمُ، يَأْتِي بِهِ الْمَنَافِقُونَ، يَأْتِي بِهِ السَّلْفِيَّةُ، يَأْتِي بِهِ الْمُحْتَالُونَ، يَأْتِي بِهِ الْشَّعَالِيَّةُ، يَأْتِي بِهِ الْضَّبَاعُ، لَا يُوجَدُ شَيْءٌ جَدِيدٌ، نَحْنُ نَقُولُ: الْأَلْ (٦٠٠٠ مِلْيُون) أَكْدُوبَةُ، الْأَلْ (٢٠٠٠ أَلْف) أَكْدُوبَةُ، مِئَاتُ الْآلَافِ أَكْدُوبَةُ، كِتَابُ الْبُخَارِيِّ أَكْدُوبَةُ، (١٠٠ أَلْف) أَكْدُوبَةُ، كِتَابُ مُطَوْلٍ أَكْدُوبَةُ، الْبُخَارِيُّ أَكْدُوبَةُ، كِتَابُ الْبُخَارِيِّ أَكْدُوبَةُ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَكْدُوبَةُ، لَكِنْ هَلْ عِنْدَكُمُ الْقُدْرَةُ لِإِثْبَاتِ هَذِهِ الْأَكَادِيْبِ؟ لَيْسَ عِنْدَكُمُ الْقُدْرَةُ.

إِذْن، لِتُطْرَحَ هَذِهِ الْأَكَادِيْبُ، فَمَاذَا بَقَى؟ إِئْتُونَا بِأَصُولِ الْبُخَارِيِّ، إِئْتُونَا بِأَصُولِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ، إِئْتُونَا بِأَصُولِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، وَإِلَّا فَهُوَ بِلَا أَصْلٍ وَلَا فَصْلٍ، إِذْن، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ وَلَا فَصْلٍ، إِذْن، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ وَلَا فَصْلٍ، إِذْن، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ وَلَا فَصْلٍ.

إِذْن، لَا أَصُولَ لِكِتَابِ الْبُخَارِيِّ، لَيْسَ لَهُ أَبٌ وَلَيْسَ لَهُ أُمٌّ، لَا أَصُولَ لِالْبُخَارِيِّ، لَا أَصُولَ لِكِتَابِ الْبُخَارِيِّ، لَا أَصُولَ لِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

ثَانِيًا: كِتَابُ الْبُخَارِيِّ بَاطِلٌ عَقِيدَتُكُمْ بَاطِلَةٌ.. صَحَّوَا عَقِيدَتُكُمْ.. إِنْصَحُوا أَنْفُسَكُمْ
وَبَعْدَ هَذَا تَوَجَّهُوا لِلآخَرِينَ

أَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنْ إِثْبَاتِ أَصُولِ الْبُخَارِيِّ
أَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنْ إِثْبَاتِ مَرَاجِعِ وَمَصَادِرِ الْبُخَارِيِّ
أَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنْ إِثْبَاتِ مَلَايِنِ الْأَحَادِيثِ وَمِئَاتِ الْأَلَافِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَدْعُونَ
الْبُخَارِيَّ أَنَّهُ كَتَبَهَا أَوْ حَفَظَهَا.

إِذْن، الْتَّيْجَةُ وَاحِدَةٌ، لَا يُوجَدُ لِلْبُخَارِيِّ أَصُولٌ، لَيْسَ لِلْبُخَارِيِّ أَصُولٌ، لَيْسَ لِصَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ أَصُولٌ، وَنَحْنُ يَهْمُنَا الْتَّيْجَةُ، وَهِيَ: الْبُخَارِيُّ بِلَا أَصُولٍ.

إِذْن، كِتَابٌ بَاطِلٌ

إِذْن، سُنَّةٌ بَاطِلَةٌ

إِذْن، عَقِيَّدَةٌ بَاطِلَةٌ

إِذْن، دِينٌ بَاطِلٌ

إِذْن، وُضُوءٌ بَاطِلٌ

إِذْن، صَلَاةٌ بَاطِلَةٌ

إِذْن، حَجَّ بَاطِلٌ

إِذْن، عِبَادَاتٌ بَاطِلَةٌ

إِذْن، مُعَامَلَاتٌ بَاطِلَةٌ

إِذْنِ إِدْعَاءَاتٍ بَاطِلَةً

إِذْنِ تَوْحِيدٍ بَاطِلٌ

إِذْنِ عَقِيَّةٍ بَاطِلَةً

إِذْنِ إِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الدِّينِ مِنَ الْإِسْلَامِ بَاطِلٌ

إِذْنِ احْتِيجَاجَاتِكُمْ عَلَى الشِّيَعَةِ وَعَلَى الصُّوفِيَّةِ وَعَلَى الْقَبُورِيَّةِ بَاطِلَةً

هَذِهِ الْاْحْتِيجَاجَاتُ بَاطِلَةٌ؛ لَأَنَّ سُتُّكُمْ بَاطِلَةٌ، كُتُبُكُمْ بَاطِلٌ، الْبُخَارِيَّ
بَاطِلٌ، عَقِيَّدَتُكُمْ بَاطِلَةً.

صَحَّحُوا عَقِيَّدَتُكُمْ أَوَّلًا، إِنْصَحَّوْا أَنْفُسَكُمْ أَوَّلًا، وَبَعْدَ هَذَا تَوَجَّهُوا إِلَى الْآخَرِينَ وَارْفَعُوا
مَا عَنْدَكُمْ مِنْ سُوءِ الْخُلُقِ وَالْفُحْشِ تَجَاهَ الْآخَرِينَ وَالْتَّنَكِيلُ بِالْآخَرِينَ وَبِعَقَائِدِهِمْ
وَبِإِنْسَانِيَّتِهِمْ وَبِأَرْوَاحِهِمْ وَبِدِمَائِهِمْ وَبِأَمْوَالِهِمْ وَبِكَرَامَاتِهِمْ.

تَذَكِيرٌ لِبَعْضِ التَّاذِهِينَ.. نَتَحَدَّثُ فِي الْأُصُولِ وَيَحْتَجُونَ عَلَيْنَا بِالْفُرُوعِ.. كُلُّ
عِبَادَاتِكُمْ بَاطِلَةً!!

وَمِنْ هُنَا أَنَّا أُذْكُرُ كُمْ بِعَضِ التَّافِهِينَ، بِعَضِ مَشَايخِ السُّوءِ، بِعَضِ الْمُسْتَأْكِلِينَ، بِعَضِ
الْجَهَلَةِ مِنَ الْمُشَايخِ الْمُتَصَدِّقِينَ لِلْحِوَارَاتِ، وَلِلْمُرَاوِغَةِ، وَلِلْدَعْوَةِ لِلِسَّلَفِيَّةِ: [نَحْنُ نَتَحَدَّثُ فِي
الْأُصُولِ، وَيَحْتَجُونَ عَلَيْنَا بِالْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ، يَحْتَجُونَ عَلَيْنَا بِالْفُرُوعِ!!!]، مَا أَوْهَنَّ مَا أَنْتُمْ
فِيهِ! مَا أَضْعَفَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ! أَيُّ تُرَاثٍ بَاطِلٍ أَنْتُمْ فِيهِ؟! أَيُّ تُرَاثٍ وَاهِنٍ أَنْتُمْ فِيهِ؟! نَتَحَدَّثُ

فِي الْأُصُولِ وَتَحْتَجُونَ عَلَيْنَا بِالْفُرُوعِ! هَذِهِ الْفُرُوعُ؛ الْبُخَارِيُّ بَاطِلٌ، وُضُوْءُكُمْ بَاطِلٌ،
صَلَاتُكُمْ بَاطِلَةٌ، كُلُّ عِبَادَاتِكُمْ بَاطِلَةٌ، كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ بِالْعِتْرَةِ، كُلُّ مَنْ لَمْ يُوَالِ الْعِتْرَةَ، كُلُّ
مَنْ لَمْ يَتَبَرَّأْ مِنْ أَعْدَاءِ الْعِتْرَةِ قَلْبًا؛ نَيَّةً، عَقْلًا؛ فِكْرًا، لَا أَدْعُوكُمْ لِلَّعْنِ وَالظَّعْنِ وَالْكَلَامِ الْبَذِيءِ،
وَالْعَدَاؤَاتِ، لَا، وَإِنَّمَا أَقُولُ: قَلْبًا، عَقِيْدَةً، هَذِهِ عَقِيْدَةُ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِّنْهُمَا ارْتَقَى،
وَمِنْهُمَا وَصَلَ، إِذَا لَمْ يَعْتَقِدْ فِي قَلْبِهِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ أَنَّ الْعِتْرَةَ هِيَ الْحَقُّ، وَهِيَ الْمُوصَى بِهَا مَعَ
الْقُرْآنِ، وَيُوَالِي الْعِتْرَةَ، وَبِهَا كَانَ الْمُفْرُوضُ أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ الْعِتْرَةُ، وَيُوَالِي السُّنَّةَ وَالْتِرَاثَ
الَّذِي كَانَ يَجِبُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْنَا مِنْ الْعِتْرَةِ، لَكِنْ مُنِعَ عَنَّا، لَكِنْ قَلْبًا يُوَالِي هَذَا الْفِعْلَ، يُوَالِي
هَذَا التِّرَاثَ، يُوَالِي هَذِهِ السُّنَّةَ، وَإِذَا لَمْ يَتَبَرَّأْ مِنْ ظَلَمِ الْعِتْرَةِ، مِنْ قَمَعِ الْعِتْرَةِ، مِنْ ضَيَّعَ
الْعِتْرَةَ وَسُنَّةَ الْعِتْرَةِ وَتِرَاثَ الْعِتْرَةِ، فَلَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ، وَلَا يُقْبَلُ لَهُ صِيَامٌ، وَلَا يُقْبَلُ لَهُ
وُضُوءٌ، وَلَا تُقْبَلُ لَهُ عِبَادَةٌ، الْعِتْرَةُ هِيَ الْأَصْلُ، عَقِيْدَةُ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ هِيَ الْأَسَاسُ فِي قُبُولِ
الْعِبَادَاتِ.

لَمْ يَصِلْ لِي تِرَاثُ الْعِتْرَةِ قَهْرًا قَمْعًا، هَذَا شَيْءٌ، لَكِنَّ الْعَقِيْدَةَ شَيْءٌ آخَرُ، الْعَقِيْدَةُ قَلْبِيَّةٌ
بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ، أَنَا أُعْلِنُهَا أَمَامَ اللَّهِ (سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى): كُلُّ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ بِمَا يَعْتَقِدُ بِهِ شِيعَةُ
الْتَّوْحِيدِ، فَهُوَ لَيْسَ عَلَى حَيْرٍ، عَلَيْهِ أَنْ يُصَحِّحَ عَقِيْدَتَهُ، عَقِيْدَةُ الْوَلَاءِ وَالْبَرَاءِ، هَذِهِ عَقِيْدَةُ
قَلْبِيَّةٌ لَا أَكْثَرَ، وَإِنَّمَا لِلْحُجَّةِ، فَإِنِّي أَتَحْدَى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ، وَكُلَّ الْأَنْسِ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ
صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أُصُولًا وَرِسْبَةً.

ثَالِثًا: الْخِزْرِيُّ وَالْعَارُ عَلَيْكُمْ.. أَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنِ إِثْبَاتِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ !!

أَشْبَوْتُمْ دِينَكُمْ أَوَّلًا، الْخِزْرِيُّ وَالْعَارُ عَلَيْكُمْ أَمَامَ الْإِخْرَوَةِ الْمُسِيَّحِ، أَمَامَ الْيَهُودِ، أَمَامَ الْمُدْنِيَّينَ، أَمَامَ الْقُرْآنِيَّينَ، أَمَامَ الْلَّادِينِيَّينَ، أَمَامَ الْمُلْكِيَّينَ، وَأَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنِ إِثْبَاتِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، وَأَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنِ إِثْبَاتِ دِينِكُمْ وَعَقِيدَتِكُمْ، وَأَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنِ إِثْبَاتِ أَصُولِ الْعَقِيدةِ عِنْدَكُمْ، مَا أَتْفَهَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ !! مَا أَضْعَفَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ !!

القِسْمُ الرَّابع

[الْبُخَارِيِّ] كِتَابُ فَتْوَى لَا حَدِيثٌ.. وَهُوَ كَالْكَافِيِّ فِي الْوَهْنِ.. وَأَوْهَنُ مِنْ
[الْبِحَارِ] أَصُولًا وَنِسْبَةً

- الْبُخَارِيِّ كَالْكَافِيِّ وَالْفَقِيهِ وَالْتَّهْذِيبِ وَالْاسْتِبْصَارِ فِي الصَّعْفِ وَالْوَهْنِ
- الْبُخَارِيِّ أَوْهَنُ مِنْ [الْبِحَارِ] لِلْمَجْلِسِيِّ، أَصُولًا وَنِسْبَةً
- صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَكْذُوبَةٌ وَخَدِيْعَةٌ كُبْرَى

القسم الرابع

الْبُخَارِيُّ كِتَابٌ فَتَوَى لَا حَدِيثٌ.. وَهُوَ كَالْكَافِيِّ فِي الْوَهْنِ.. وَأَوْهَنَ مِنِ

الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

بَعْدَ تَحْقِيقِ وَتَدْقِيقِ مُتَوازِنٍ مُنْصِفٍ، يُمْكِنُ لِكُلِّ مُحْقِقٍ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَى نَتَائِجَ صَحِيحَةٍ،

مِنْهَا:

١ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كَالْكَافِيِّ وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ وَالْتَّهْذِيبُ وَالْاسْتِبْصَارُ فِي
الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ !!

أ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كَالْكَافِيِّ فِي الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كَ[مَنْ لَا
يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ] فِي الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كَ[الْتَّهْذِيبِ] فِي الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ،
صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كَ[الْاسْتِبْصَارِ] فِي الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ".

(١) هَذِهِ الْكُتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْمَشْهُورَةُ لِلشِّيَعَةِ، وَهِيَ: "الْكَافِيُّ" لِلشَّيْخِ الْكُلَيْنِيِّ (نَحْو٢٥٠هـ - ٣٢٩هـ)، وَيَحْتَوِيُ هَذَا
الْكِتَابُ عَلَى ١٦١٩٩ حَدِيثًا. "مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهُ" لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ بَابُوهِ الْقُمِّيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ
(٣٠٦هـ - ٣٨١هـ). "الْتَّهْذِيبُ" لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ (٣٨٥هـ - ٤٦٠هـ)، وَيَحْتَوِي عَلَى ١٣٩٠٥ حَدِيثًا.
"الْاسْتِبْصَارُ" لِلشَّيْخِ الطُّوسِيِّ، وَيَحْتَوِي عَلَى ٥٥١١ حَدِيثًا.

ب - لَا فَرْقَ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَالْكُتُبِ الشِّعِيَّةِ، لَا فَرْقَ بَيْنَ الْكُتُبِ السُّنَّيَّةِ وَالْكُتُبِ الشِّعِيَّةِ، لَا فَرْقَ بَيْنَ التِّرَاثِ السُّنَّيِّ وَالتِّرَاثِ الشِّعِيِّ، هَذَا كِتَبٌ تَحْتَ رِعَايَةِ الدَّوْلَةِ الْفُلَانِيَّةِ وَالسُّلْطَةِ الْفُلَانِيَّةِ، وَذَاكَ كِتَبٌ أَيْضًا تَحْتَ رِعَايَةِ الدَّوْلَةِ الْفُلَانِيَّةِ وَالسُّلْطَةِ الْفُلَانِيَّةِ، وَحَسَبَ الْمَرَاحِلِ الزَّمَنِيَّةِ، وَكُلَّمَا يَمْرُ الزَّمَنُ يَظْهَرُ لَنَا الْكَثِيرُ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ وَالْبِدَعِ وَالْأَكَادِيْبِ وَالْخُرَافَاتِ مِنَ الْمُدَلَّسَةِ الْجَهَلَةِ.

٢ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَوْهَنُ مِنَ الْبِحَارِ لِلْمَجْلِسِيِّ مِنْ حِيثُ الْأَصُولُ وَالنَّسْبَةُ لِلْمُؤْلِفِ !!

أ - مِنْ نَاحِيَّةِ الْضَّعْفِ وَالْوَهَنِ، الْبُخَارِيُّ كَالْبِحَارِ.

ب - لَكِنْ مِنْ نَاحِيَّةِ نَسْبَةِ الْكِتَابِ لِمُؤَلِّفِهِ، وَمِنْ نَاحِيَّةِ وُجُودِ أَصُولٍ لِلْكِتَابِ، فَالْأَرْجَحِيَّةُ لِلْبِحَارِ؛ لِأَنَّ الْبِحَارَ عِنْدَهُ بَعْضُ الْأَصُولِ، اعْتَمَدَ بَعْضَ الْأَصُولِ، ذَكَرَ بَعْضَ الْأَصُولِ، أَشَارَ إِلَى بَعْضِ الْأَصُولِ، وَاخْتَرَعَ بَعْضُ الْأَصُولِ، وَادَّعَ بَعْضَ الْأَصُولِ، لَكِنَّ الْبُخَارِيَّ لَا أَصُولَ لَهُ، وَنَسْبَةُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِلْبُخَارِيِّ غَيْرُ ثَابِتَةٍ إِلَّا بِخَيْرِ الْوَاحِدِ الشَّادِ الْمُعْلُولِ الْغَرِيبُ، بَيْنَمَا كِتَابُ الْبِحَارِ وَالْأَكْثَرُ مِنْ أَجْزَاءِ كِتَابِ الْبِحَارِ تَقِيقُ نِسْبَتَهَا لِلْمَجْلِسِيِّ، إِذنَ الْأَرْجَحِيَّةُ لِلْبِحَارِ.

٣ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَكْذَبَةٌ وَخَدِيعَةٌ كَبِيرٌ:

لِأَنَّ:

- صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَا صِحَّةَ لَهُ.

- صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَا أَصْوَلَ لَهُ.

- إلـ (١٠ مليون)، (٦٠٠ ألف)، (٢٠٠ ألف)، (١٠٠ ألف) رواية المزعومة لـ الْبُخَارِيِّ

خُرافَةٌ لَا وُجُودَ لَهَا حَتَّىٰ فِي عَالَمِ الْحَيَاةِ.

- صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَا تَصِحُّ نِسْبَتُهُ لِالْبُخَارِيِّ إِلَّا بِخَبَرِ الْوَاحِدِ الْمُشْكُوِّ الشَّاذِ الْمُعْلُولِ.

٤ - امْتَازُ الْبُخَارِيِّ فِي (صَحِيحِهِ) بِبَرِّ الرِّوَايَاتِ وَتَقْطِيعِهَا وَتَأْوِيلِهَا بِحَسْبِ رَأْيِهِ وَهَوَاهُ!!
وَهَذَا تَدْلِيسٌ وَمَكْرٌ وَاحْتِيَالٌ

كَيْفَ يُبَرِّئُ الْبُخَارِيُّ مِنْ هَذِهِ الشُّبُهَةِ، مِنْ هَذِهِ التَّهْمَةِ الَّتِي وَقَعَتْ عَلَيْهِ بِسَبِّ الْبَرِّ
وَالْتَّقْطِيعِ وَالْتَّأْوِيلِ وَالتَّدْلِيسِ؟ مَا هُوَ الْحُلُلُ؟

٥ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِتَابٌ فَتْوَىٰ وَرَأْيٌ خَاصٌ دَوَّنَ فِيهِ آرَاءَهُ وَفَتاوَاهُ، مَعَ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ
الرَّوَائِيَّةِ.. فَلَا يَصْلَحُ كَمَصْدِرٍ لِلْحَدِيثِ وَالرِّوَايَةِ!!

وَلِتَبَرِّئَةِ سَاحَةِ الْبُخَارِيِّ، فَإِنَّ أَكْثَرَ مَا يُمْكِنُ قَوْلُهُ: إِنَّ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ كِتَابٌ فَتْوَىٰ
وَرَأْيٌ خَاصٌ بِالْبُخَارِيِّ دَوَّنَ فِيهِ آرَاءَهُ وَفَتاوَاهُ، مَعَ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الرَّوَائِيَّةِ الْمُقْبَسَةِ وَالْتَّامَّةِ

بِحَسْبِ الْمُورِدِ، وَهَذَا يَسْتَلِزُمُ أَنَّ (صَحِيحَ) الْبُخَارِيُّ لَيْسَ كِتَابَ حَدِيثٍ، فَلَا يَصْلُحُ
كَمَصْدَرٍ لِلْحَدِيثِ وَالرِّوَايَةِ !!

قُلْنَا مَعَ التَّسْلِيمِ بِأَنَّ الْكِتَابَ لِلْبُخَارِيِّ، هَذَا يَكُونُ الْكَلَامُ مَعَ الْبُخَارِيِّ وَمُوجَّهٌ
لِلْبُخَارِيِّ، لَكِنَّنَا لَا نَعْتَقِدُ وَنَسْتَبِعُ جِدًّا أَنَّ يَكُونَ الْكِتَابُ لِلْبُخَارِيِّ.

إِذْن، كِتَابُ الْبُخَارِيِّ حَالُهُ حَالٌ بَاقِي الْكُتُبِ الشِّعِيرَيَّةِ، عِبَارَةٌ عَنْ كِتَابٍ فَتْوَى وَفِيهِ رَأْيٌ
الْبُخَارِيِّ، وَهُوَ يُسَلِّمُ بِرَأْيِهِ وَبِعَقِيدَتِهِ وَبِدِينِهِ، وَيَأْتِي بِهَا يُوَافِقُ عَقِيدَتَهُ وَدِينَهُ وَرَأْيَهُ وَهَوَاهُ،
يُكَسِّرُ الرِّوَايَةَ، يُقْطِعُ الرِّوَايَةَ، يُحِبِّزُ الرِّوَايَةَ، يُعَيِّرُ فِي الرِّوَايَةِ، يُغَيِّرُ فِي الْأَلْفَاظِ مِنْ أَجْلِ
تَحْقِيقِ الشَّاهِدِ الْمُنَاسِبِ لِلْعَقِيْدَةِ الَّتِي يَعْتَقِدُ بِهَا، فَهُوَ كِتَابٌ فَتْوَى، كِتَابٌ رَأْيٌ، لَيْسَ أَكْثَرَ مِنْ
هَذَا.

القسم الخامس

الْبُخَارِيِّ رَوْزَخُونْ سُنِّيٌّ.. صَحِيحُهُ لَعْبَةٌ تَرْقِيعٌ.. فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ

- أ-. مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ لَعْبَةٌ صِبَّيَانٌ، لَعْبَةٌ تَرْقِيعٌ وَامْلَاءُ الْفَرَاغَاتِ
- ب-. الْبُخَارِيِّ رَوْزَخُونْ سُنِّيٌّ كَرْوَذْخُونِيَّةُ الشِّيَعَةِ.. وَالرَّوْزَخُونْ لَيْسَ فَقِيهَا
- ج-. الْمُحَدَّثُ (نَاقِلُ الْحَدِيثِ) لَيْسَ فَقِيهَا.. وَالْبُخَارِيُّ مُحَدَّثٌ لَا فَقِيهِ
- د-. الْبُخَارِيُّ (الْمُحَدَّثُ الرَّوْزَخُونْ) لَا يَجُوزُ لَهُ الْإِفْتَاءُ.. لَكِنَّهُ قَدْ أَفْتَى وَقَدْ ضَلَّ
وَأَضَلَّ.. فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ

القسم الخامس

الْبُخَارِيِّ رَوَزْخُون سُنْيٰ.. صَحِيحُهُ لُعْبَةٌ تَرْقِيعٌ.. فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ

عِنْدَ الْمُرَاجَعَةِ لِتَارِيخِ الْكِتَابِ، أَصُولِ الْكِتَابِ، تَدْوِينِ الْكِتَابِ، الْحُصُولِ عَلَى الْكِتَابِ، تَوْثِيقِ الْكِتَابِ، مَخْطُوطَاتِ الْكِتَابِ، أَصْلِ الْكِتَابِ، الْاسْتِسْتَاجُ مَاذَا يَكُونُ؟ أَقُولُ:

أـ. مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ لُعْبَةٌ صِيَانٍ، لُعْبَةٌ تَرْقِيعٌ وَإِمْلَاءُ الْفَرَاغَاتِ

مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ لُعْبَةٌ تَرْقِيعٌ وَإِمْلَاءُ الْفَرَاغَاتِ، لُعْبَةٌ صِيَانٍ فِي الْجُمْعِ بَيْنَ سَنَدٍ مِنْ هُنَا وَمَتْنٍ مِنْ هُنَاكَ، فَالْبُخَارِيُّ بِلَا مَنْهَجِيَّةٍ، وَهُوَ بِمَثَابَةِ لُعْبَةٍ مُسَلَّمٍ يُمْكِنُ لِأَيِّ شَخْصٍ مُتَعَلِّمٍ إِلَيْهَا بِسُهُولَةٍ وَمُتْعَةٍ، حَيْثُ تَضَمَّنَ عِدَّةُ خُطُواتٍ.

إِذْنُ هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ تَرْقِيعٍ، عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوعَةِ أَسَانِيدٍ ثَابِتَةٍ، قَوَالِبِ الْأَسَانِيدِ هُنَا، وَهُنَا عِنْدَهُمْ مُتُونٌ كَامِلَةٌ وَمُقْتَبَسَاتٌ بِالْمُتُونِ وَمُقْتَبَسَاتٌ مِنْ كَلَامٍ هُوَ الَّذِي وَضَعَهُ، يَأْتِي يَجْمَعُ، يَأْخُذُ وَاحِدَةً مِنْ هُنَا مِنَ الْمُجْهُولِ، وَيَضَعُ لَهَا سَنَدًا مِنْ هُنَاكَ، يَأْخُذُ السَّنَدَ مِنْ هُنَا وَيَضَعُ لَهُ مَتْنًا مِنْ هُنَا، هَذِهِ هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ لُعْبَةٍ، لُعْبَةٍ مُسَلَّمٍ، لَيْسَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَهَذَا الْعَمَلُ يُمْكِنُ لِأَيِّ إِنْسَانٍ أَنْ يَقُومَ بِهِ.

مَرَّ عَلَيْكُمْ وَعَلَيْنَا جَمِيعًا الْأَسَانِيدُ الصَّحِيحَةُ مُقَابِلَ الْأَسَانِيدِ الْضَّعِيفَةِ، الآن أَنْتَ تَأْتِي
بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، فَقَطِ السَّنَدُ تَأْخُذُ أَسَانِيدَ صَحِيحَةً، أَيْ سَنَدٌ صَحِيحٌ مِنَ التُّرَاثِ
السُّنْنِيِّ أَوَ التُّرَاثِ الشِّعِيِّ تَضَعُهُ هُنَا، تُجْهِزُ هَذَا هُنَا وَتَأْتِي بِمَجْهُولٍ مِنْ هُنَاكَ، فَقَطِ الْمُتُوْنُ
الَّتِي تُرِيدُ أَنْ تَضَعَهَا، تُرِيدُ أَنْ تُصَحِّحَهَا تَأْتِي بِالْمُتُوْنِ، وَتَأْخُذُ مِنْهَا مِنْهَا وَسَنَدًا مِنْ هُنَا،
وَتَضَعُ هَذَا عَلَى هَذَا، وَيَتَهِي الْأَمْرُ، مَنْ يَقْرَأْ بَعْدَكَ؟! بَعْدَ عَشَرَاتِ السِّنِينَ بَعْدَ مِئَاتِ
السِّنِينَ يَكُونُ كِتَابُكَ الصَّحِيحُ أَصَحٌ مِنَ الْبُخَارِيِّ، وَأَصَحٌ مِنْ مُسْلِمٍ، وَأَصَحٌ مِنَ الْكَافِيِّ،
وَأَصَحٌ مِنْ كُلِّ الْكُتُبِ الشِّعِيَّةِ وَالْكُتُبِ السُّنْنِيَّةِ! لَكِنْ مَاذَا تَفْعَلُ؟ هَلْ تَسْلُكُ هَذَا الطَّرِيقَ؟
لَا، لَا تَسْلُكُ هَذَا الطَّرِيقَ.

بـ- الْبُخَارِيِّ رَوْزَخُونَ سُنِّيٌّ كَرَوْزَخُونِيَّةُ الشِّيَعَةِ.. وَالرَّوْزَخُونَ لَيْسَ فَقِيهًا

الطَّرِيقُ الصَّحِيحُ بَعْدَ إِثْبَاتِ ظَنَّيْةِ التُّرَاثِ، مَاذَا تَفْعَلُ؟ أَوْلًا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ عَالِمًا مُجْتَهِدًا
فِي الْفِقْهِ وَأَصْوُلِ الْفِقْهِ، بَعْدَ هَذَا مِنْ حَقْكَ أَنْ تُعْطِي الرَّأْيِ، بَعْدَ مُتَابَعَةِ الرِّوَايَاتِ وَتَعَارُضِ
الرِّوَايَاتِ وَالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَالْعَامِ وَالْخَاصِّ وَالْحُكْمَةِ وَالتَّعَارُضِ وَالْجَمْعِ بَيْنِ
الْمُتَعَارِضَاتِ إِلَى أَنْ تَصِلَ إِلَى نَتِيْجَةِ، وَتَأْتِي بِرِوَايَاتِ مِنَ التُّرَاثِ السُّنْنِيِّ، أَوْ مِنَ التُّرَاثِ
الشِّعِيِّ، تَكُونُ مُؤَكِّدَةً مُؤَيَّدَةً شَاهِدَةً عَلَى مَا اخْتَرْتَ مِنْ رَأْيٍ.

فَقَطْ حَتَّى أَسْجَلَ هَذِهِ، الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ حَاهُمْ حَالَ رَوزْخُونِيَّةَ الشِّعْيَةِ، لَيْسَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مَعَ فُقَهَاءِ الْمَدَاهِبِ أَهْمَدَ، الشَّافِعِيُّ، مَالِكٍ، أَبِي حَنِيفَةَ، بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْفُقَهَاءِ عِبَارَةٌ عَنْ رَوزْخُونِيَّةَ، عِبَارَةٌ عَنْ أَصْحَابِ مَنَابِرِ مُقَابِلَ أُولَئِكَ، كُلُّ نَقْلَةٍ الْحَدِيثِ عِبَارَةٌ عَنْ رَوزْخُونِيَّةَ مُقَابِلَ الْفُقَهَاءِ.

جـ. المَحَدُّثُ (نَاقِلُ الْحَدِيثِ) لَيْسَ فَقِيهًـا.. وَالْبُخَارِيُّ مَحَدُّثٌ لَا فَقِيهٌ

الْفَقِيهُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ الْفَقِيهُ الْمُجَتَهِدُ الَّذِي يَسْتَنْبِطُ الْأَحْكَامَ، الَّذِي يَبْذُلُ الْجُهْدَ لِإِسْتِنبَاطِ الْأَحْكَامِ، مِنْ خَلَالِ مُتَابَعَةِ الرِّوَايَاتِ وَتَعَارُضِ الرِّوَايَاتِ وَالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ وَالْعَامِّ وَالْخَاصِّ وَالْحُكُومَةِ وَالتَّعَارُضِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ الْمُتَعَارِضَاتِ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى نَتِيَّجَةٍ، إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى الْحُكْمِ الشَّرِيعِيِّ.

هَذَا عَمَلُ الْفَقِيهِ، هَذَا عَمَلُ الْمُجَتَهِدِ، هَذَا مَا فَعَلَهُ الْفَقَهَاءُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، هَذَا مَا فَعَلَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ حَنْبِلٍ، كَانَ عِنْدَهُمُ الْكُمُ الْهَائِلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ، هَذَا هُوَ عَمَلُ الْفَقِيهِ، لَيْسَ عَمَلُ نَاقِلِ الْحَدِيثِ الْمُخَادِعِ.

د- الْبُخَارِيُّ (الْمَحَدُّثُ الرَّوْزُخُونُ) لَا يَجُوزُ لَهُ الْإِفْتَاءُ .. لَكِنَّهُ قَدْ أَفْتَى وَقَدْ ضَلَّ
وَأَضَلَّ .. فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ

الرَّوْزُخُونُ فِي كُلِّ مَذَهَبٍ؛ الْمَذَهَبُ الشِّعِيُّ، أَوْ غَيْرُ الْمَذَهَبِ الشِّعِيُّ، الْخَطِيبُ الدَّاعِيَةُ
هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ رَوْزُخُونِ بِالْمُصْطَاحِ الشِّعِيِّ مُقَابِلُ فُقَهَاءِ الْمَذَهَبِ، مُقَابِلُ مُجْتَهِدِي الْمَذَهَبِ
مِنَ السُّنَّةِ مِنَ الشِّعِيَّةِ، هَذَا هُوَ حَالُ الْبُخَارِيِّ، الْبُخَارِيُّ لَيْسَ بِمُجْتَهِدٍ، لَيْسَ بِفَقِيهٍ، بَلْ
رَوْزُخُونَ أَعْطَى رَأْيَهُ فِي الْكِتَابِ، أَعْطَى الْفَتْوَى وَالْحُكْمَ فِي الْكِتَابِ، فَلَا يُقَالُ عَنْهُ اجْتَهَادَ
فَأَنْخَطَأَ، بَلْ يَتَبَوَّأُ مَقْعِدَهُ فِي النَّارِ فِي جَهَنَّمَ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُجْتَهِدٍ، لَيْسَ بِفَقِيهٍ، لَيْسَ بِعُلُومٍ مَا ذَادَ
يَفْعُلُ الْفَقِيهُ؟ مَا هُوَ الْجُهُدُ الَّذِي يَذْلِلُ الْفَقِيهُ لِلْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ الشَّرِعيِّ؟

لِذَلِكَ نَحْنُ نَقُولُ: الْفَقِيهُ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ، الْفَقِيهُ الْحَقِيقِيُّ، الْفَقِيهُ الْمُجْتَهِدُ الَّذِي يَسْتَبِطُ
الْأَحْكَامَ، الَّذِي يَبْذُلُ الجُهْدَ لِإِسْتِبْاطِ الْأَحْكَامِ، أَمَّا الرَّوْزُخُونُ الَّذِي يَدَعِي الْاجْتَهَادَ
وَالْفِقْهَ هَذَا لَا يَخْرُجُ عَنْ عِنْوَانِ الرَّوْزُخُونِ وَحَالُهُ حَالُ مُسْلِمٍ وَالْبُخَارِيِّ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ عَلَيْهِ
أَنْ يَعْرِفَ الْوَظِيفَةَ الَّتِي كُلِّفَ بِهَا، أَوْ تَصَدَّى لَهَا، أَنْتَ نَاقِلٌ حَدِيثٍ، عَلَيْكَ أَنْ تَنْقُلَ
الْحَدِيثَ، عِنْدَكَ رَأْيٌ فِي صَحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ دُونَ الْحَدِيثِ الْآخَرِ، أَيْضًا مُمْكِنٌ أَنْ تُسَجِّلَ هَذَا
الْأَمْرَ، لَكِنْ أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الْكِتَابُ هُوَ كِتَابُ الطَّائِفَةِ وَالْمَذَهَبِ وَالْإِسْلَامِ وَالدِّينِ وَكِتَابَ
الْعَقِيدَةِ وَكِتَابَ الدِّينِ وَكِتَابَ الْفِقْهِ وَكِتَابَ الْفُرُوعِ وَهُوَ بَعْدَ الْقُرْآنِ وَهُوَ مُقَدَّسٌ وَتُوَضَّعُ
لَهُ كُلُّ التَّقْدِيسَاتِ الْخَرَافِيَّةِ، فَهَذَا لَيْسَ مِنْ حَقْقِكَ، لَيْسَ أَمَانًا إِلَّا أَنْ نُصَرِّحَ بِالْوَاقِعِ،

أَتَحْدَى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ وَكُلَّ الْإِنْسِيَّ وَالْجِنِّيَّ لِإِثْبَاتِ صَحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً
فَالْبُخَارِيُّ وَأَمْثَالُ الْبُخَارِيِّ هُمْ عِبَارَةٌ عَنْ رَوْزُخُونِيَّةٍ مُقَابِلَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَهْمَدَ وَالشَّافِعِيُّ
وَمَالِكٌ^(١).

(١) هؤلاء هم فقهاء المذاهب الأربعة: ١- الإمام أبو حنيفة النعمان (٨٠ هـ - ١٥٠ هـ)، ومذهبُ الحنفي، تأسَّس المذهبُ في العراق في بغداد. ٢- الإمام مالك بن أنس، (٩٣ هـ - ١٧٩ هـ)، ومذهبُ المالكي، تأسَّس المذهبُ في الحجاز المدينة المنورة. ٣- الإمام محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ هـ - ٢٠٤ هـ)، ومذهبُ الشافعوي. ٤- الإمام أحمد بن حنبل (٦٤ هـ - ٢٤١ هـ)، ومذهبُ الحنبلي، تأسَّس المذهبُ في بغداد.

القِسْمُ السَّادِسُ

تَرْقِيَّعَاتُ الْبُخَارِيِّ اسْتَمَرَتْ عَشْرَاتِ السَّنِينِ.. وَقَدْ سِيَّهُ الْمُرْيَفَةُ تَكْشِفُ عَنْ
وَهْنِهِ

أ- مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْلَا مَنْهَجِيَّةٌ.. يَخْتَارُ مَنَّا مِنْ هُنَا وَسَنَدًا مِنْ هُنَاكَ! لُعْبَةُ مُسَلَّمَةٍ!

ب- (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ) لَمْ يَكْتُمِ إِلَّا بِعَمَلٍ عِدَّةٍ أَشْخَاصٍ إِضَافَةً لِلْبُخَارِيِّ وَعَلَى طُولِ
عَشْرَاتِ أَوْ مِئَاتِ السَّنِينِ!

ج- قَدْسِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْمُرْيَفَةُ تَكْشِفُ عَنْ أَكْذَبِهِ وَهْنِهِ

القِسْمُ السَّادِسُ

ترقيقَاتُ الْبُخَارِيِّ اسْتَمَرَتْ عَشْرَاتِ السَّنِينِ .. وَقَدْ سَيَّتْهُ الْمُرْيَفَةُ تَكْشِفُ عَنْ وَهِنَّهُ

أـ. مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْمَانْهَجِيَّةُ .. يَخْتَارُ مَنْتَهَا مِنْ هُنَا وَسَنَدًا مِنْ هُنَاكَ !! لِعَبَّةُ مُسْلِيَّةُ !!

مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ (اللَّامْنَهَجِيَّةُ) تَضَمَّنُ خُطُوطَاتٍ :

الخُطُوةُ الْأُولَى: تَهْيَةُ أَسَانِيدٍ بِصُورَةٍ مُسْتَقْلَةٍ، وَبِحَسْبِ مَا يُوَافِقُ دِينَهُ وَرَأْيَهُ فِي
الرِّجَالِ وَالْأَسَانِيدِ.

عِنْدَمَا تَتَحَاوِرُ مَعَ الْقُبُورِيِّ أَوْ مَعَ السَّلَفِيِّ أَوْ مَعَ السُّنْنِيِّ مِنَ الْمَرَاوِيِّينَ، مَاذَا يَفْعَلُ ؟
يَأْتِيكَ يَنْقُلُ لَكَ رِوَايَةً وَيَقُولُ : هَذِهِ سَنَدُهَا صَحِيحٌ، عِنْدَمَا تَرْجَعُ إِلَى السَّنَدِ تَجِدُ أَنَّ السَّنَدَ
لَيْسَ صَحِيحًا أَوْ عِنْدَمَا يَذْكُرُ لَكَ سَنَدًا وَتَرْجَعُ إِلَى أَصْلِ الرِّوَايَةِ تَجِدُ أَنَّ الرِّوَايَةَ لَيْسَتْ بِهَذَا
السَّنَدِ، نَفْسُ الْأُسْلُوبِ يُؤَلِّفُ كِتَابَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ.

الخُطُوةُ الثَّانِيَةُ: تَهْيَةُ مُثُونٍ رِوَايَاتٍ وَأَجْزَاءٍ مُثُونٍ وَمُفْتَبَسَاتٍ مِنْ تَأْلِيفِ الْبُخَارِيِّ
نَفْسِهِ.

الخطوة الثالثة: مرحلة التطبيق والجمع بين المتن والأسانيد، فيختار متنًا من هنا وسنداً من هناك!! لعبة سهلة ومسلية!!

يأتي بجزء متنٍ من هنا بمقتبسٍ هو الذي سجله وألقه، ويأتي سنداً من هناك، ويوضع السنداً لهذا المتن أو لذاك المتن، أو لهذا المقتبس، أو لذاك المقتبس، لعبة سهلة وبسيطة وممتعة!

إذن، ثم تأتي مرحلة التطبيق والجمع بين المتن والأسانيد، فيختار متنًا من هنا وسنداً من هناك!! لعبة سهلة ومسلية!!

بــ (صحيح) البخاري لم يكتمل إلا بعمل عدة أشخاص إضافة للبخاري وعلى طول عشرات أو مئات السنين!!

على الرغم من تفاهة ذلك ووهنه، فإننا نجد (صحيح) البخاري لم يكتمل إلا بعمل عدة أشخاص، إضافة للبخاري، وعلى طول عشرات أو مئات السنين!!

عندما ترجع إلى كتاب البخاري وتقرأ تاريخ كتاب البخاري تجد أنه قد وصل إلى مرحلة النهاية وإلى كونه كتاباً كاملاً بعد مضي عشرات أو مئات السنين من أول اكتشاف للبخاري الذي نسب لشخص ما، الذي نسبة للبخاري، كانت هناك عبارة عن أسانيد كثيرة بدون متن، وهناك متنون كثيرة بدون أسانيد، فماذا فعل القوم بعد عشرات

السَّنَّينَ وَبَعْدَ مِئَاتِ السَّنَّينَ؟ أَتُوَالُ لِكُلِّ سَنَدٍ جَلَبُوا مِنْ عِنْدِهِمْ بِحَسْبٍ هُوَ أَهْمَمْ، بِحَسْبٍ تَقْدِيرِهِمْ، أَتُوَا بِمَتْنٍ وَلَصَقُوهُ بِهَذَا السَّنَدِ، وَأَتُوَا بِسَنَدٍ لَصَقُوهُ بِهَذَا الْمُتْنِ، وَهَكَذَا تَمَّ إِكْمَالٌ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ !!

جـ- قُدْسِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْمَرْيَفَةُ تَكْشِفُ عَنْ أَكْذُوبَتِهِ وَوَهْنِهِ

الْبُخَارِيُّ عِبَارَةٌ عَنْ وَهْنٍ، عِبَارَةٌ عَنْ وَهْمٍ، عِبَارَةٌ عَنْ أَكْذُوبَةٍ، عِبَارَةٌ عَنْ خُرَافَةٍ، وَهِذَا أَنَا قُلْتُ وَسَجَلْتُ: بِأَنَّ كَثْرَةَ التَّقْدِيسِ الْمُزِيفَ لِلْبُخَارِيِّ هُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَكْذُوبَتِهِ، كَمَا يُقَالُ الْآنِ فِي عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ فِي التَّرَضِيِّ عَلَى الصَّحَابَةِ، فِي التَّقْدِيسِ، فَأَيُّ تَقْدِيسٍ زَائِدٌ تَجْدُهُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ السُّنَّةِ وَالشِّعْيَةِ، فَضَعْ فِي ذِهْنِكَ التَّشْكِيكَ فِي مَا وَرَاءِ هَذَا التَّقْدِيسِ وَابْحَثْ عَنْهُ، وَدَائِمًا أَوْ غَالِبًا تَجِدُ أَنَّ هَذَا التَّقْدِيسَ عِبَارَةٌ عَنْ أَكْذُوبَةٍ، عِبَارَةٌ عَنْ خُرَافَةٍ، عِبَارَةٌ عَنْ وَهْمٍ، عِبَارَةٌ عَنْ وَهْنٍ.

قال أبو إسحاق المستملي إبراهيم بن أحمد: «انتسخت كِتاب البخاري من أصله، كان عند محمد بن يوسف الغربري، فرأيته لم يتم بعد، وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة، منها ترجم لم يثبت بعدها شيئاً، ومنها أحاديث لم يترجم عليها، فأضافنا بعض ذلك إلى بعض». التعديل والتَّجْرِيح لِمَنْ خَرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الجامع الصَّحِيفَ، الْبَاجِيُّ، ج ١، ص ٣١٠؛ الكواكب الدَّارِيُّ فِي شَرْحِ صَحِيفَ الْبُخَارِيِّ، ج ١، ص ٥ و ٢٣، ص ١٠٨؛ فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج ١، ص ٨؛ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، ج ٢٣، ص ١٨٠.

القِسْمُ السَّابِعُ

نَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ وَالإِنْسَنَ وَالْجِنَّ فِي عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ
وَرَفْضِ وَابْطَالِ كُلِّ رِوَايَةٍ تَخَالِفُ الْقُرْآنَ

أوَّلًا: [عَرْضُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُنْتَجُ: أَنَّ الْبُخَارِيَّ زُخْرُفٌ بَاطِلٌ وَمَكْيَدَةُ الشَّيْطَانِ

ثَانِيًّا: [عَرْضُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُنْتَجُ: أَنَّ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ قِدَارَةٌ مُقدَّسَةٌ، وَفِيهِ
الكَثِيرُ مِنَ الْقَدَارَاتِ الْمَادِيَّةِ وَالْمَعْنُوَيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ

ثَالِثًا: رُعبُ وَهُرُوبُ السَّلْفِيَّةِ وَالسُّنْنَةِ مِنْ عَرْضِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى الْقُرْآنِ هُوَ اعْجَازٌ لِلْقُرْآنِ

القِسْمُ السَّابِعُ

نَتَحَدِّي السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ وَالْإِنْسَنَ وَالْجِنَّ فِي عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ وَرَفْضِ وَابْطَالِ كُلِّ رِوَايَةٍ تَخَالِفُ الْقُرْآنَ

أَوْلَى: [عَرْضُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُنْتَجُ: أَنَّ الْبُخَارِيَّ زُخْرُفٌ بَاطِلٌ وَمَكْيَدَةُ الشَّيْطَانِ

أ- لِمَذَا الْهُرُوبُ مِنْ عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ الْمُوْهُومِ عَلَى الْقُرْآنِ؟!

لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ بَاطِلٌ، لِأَنَّ عَقَائِدَ الْبُخَارِيِّ بَاطِلَةٌ، لِأَنَّ أُصُولَ وَفُرُوعَ الْبُخَارِيِّ بَاطِلَةٌ، لَا تَسْتَقِيمُ مَعَ الْحَقِّ الْقُرْآنِيِّ، فَلَوْ كَانَ مَضْمُونُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ مِنَ النَّبِيِّ، مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي يُوحِي، لَطَابَقَتِ الْقُرْآنَ، لَمَّا وَجَدْنَا بَيْنَهَا آلَاحْتِلَافَ.

ب- لَوْ كَانَ مَضْمُونُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ مِنَ النَّبِيِّ، مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي يُوحِي

لَمَّا وَجَدْنَا بَيْنَهَا آلَاحْتِلَافَ، لَكِنَّهَا بَاطِلَةٌ، إِنَّهَا سُنْنَةُ الْبُخَارِيِّ، سُنْنَةُ الْمُدَلِّسِينَ، لَكِنَّهَا مَعَانٍ بَاطِلَةٌ، إِنَّهَا الْمَعَانِي الْبَاطِلَةُ، الْمَدَلَّسَةُ الْمُكَذُوبَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّهَا سُنْنَةُ الْبُخَارِيِّ، سُنْنَةُ أُمَّةٍ، سُنْنَةُ الْكَذَبَةِ، سُنْنَةُ الْمُدَلِّسِينَ، فَمِنْ هُنَا يَأْتِي الْحُوْفُ، مِنْ عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ.

جـ العـرـض عـلـى الـقـرـآن دـلـيل عـقـلي

دَلِيلٌ فِطْرِيٌّ، دَلِيلٌ قُرْآنِيٌّ، دَلِيلٌ نَبَوِيٌّ، دَلِيلٌ عَقْلَائِيٌّ، دَلِيلٌ مِنَ السِّيرَةِ الْشَّرْعِيَّةِ
الْمُتَشَرِّعَيَّةِ، دَلِيلٌ مِنْ سُلُوكِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، دَلِيلٌ مِنَ الْعِتْرَةِ، دَلِيلٌ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ مِنْ
الْعِتْرَةِ، مِنْ جَدِّ الْعِتْرَةِ، مِنَ النَّبِيِّ وَمِنَ الصَّحَابَةِ، دَلِيلٌ مُعْضِي قَوْلًا وَفِعْلًا، مِنَ النَّبِيِّ، وَمِنَ
الصَّحَابَةِ، وَمِنَ الْعِتْرَةِ، وَمِنَ الْقُرْآنِ.

د - هـ لـ يـوجـدـ عـاقـلـ يـقـالـ لـهـ ثـعـرـضـ رـوـاـيـةـ عـلـىـ كـتـابـ الـمـقـدـسـ؛ عـلـىـ الـقـرـآنـ وـنـرـىـ
هـلـ ثـخـالـفـ الـقـرـآنـ أـوـ لـاـ؟ـ فـيـخـافـ مـنـ عـرـضـ الـرـوـاـيـةـ عـلـىـ الـقـرـآنـ!!

فـلـمـاـذـاـ الـهـرـوبـ مـنـ عـرـضـ رـوـاـيـاتـ الـبـخـارـيـ الـمـوـهـومـ عـلـىـ الـقـرـآنـ؟ـ مـمـ أـخـوفـ؟ـ لـمـاـذـاـ
يـخـافـ مـنـ عـرـضـ الـرـوـاـيـةـ عـلـىـ الـقـرـآنـ؟ـ لـأـنـ الـبـخـارـيـ بـاـطـلـ؛ـ لـأـنـ عـقـائـدـ الـبـخـارـيـ بـاـطـلـةـ،ـ لـأـنـ
أـصـوـلـ وـفـرـوعـ الـبـخـارـيـ بـاـطـلـةـ،ـ لـاـ تـسـتـقـيمـ مـعـ الـحـقـ الـقـرـآنـ،ـ لـأـنـهـ يـعـلـمـ بـأـنـ الـرـوـاـيـةـ بـاـطـلـةـ،ـ
يـعـلـمـ بـأـنـ مـاـ جـاءـ بـهـ الـبـخـارـيـ مـنـ عـقـائـدـ وـدـيـنـ هـوـ بـاـطـلـ وـمـخـالـفـ لـلـقـرـآنـ.

هـ - الْقُرْآنُ وَحْيٌ وَالسُّنَّةُ وَحْيٌ يُوحَى

المُفْرُوضُ يَتَطَابِقُ هَذَا الْوَحْيُ مَعَ هَذَا الْوَحْيِ، لَا يُوجَدُ اخْتِلَافٌ، {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ

غَيْرِ اللهِ لَوْ جَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} ^(١).

فَلِمَّا ذَادَ أَهْرُوبٌ مِنْ عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ؟!!

لِمَذَا يَخَافُ مِنْ عَرْضِ الرِّوَايَةِ عَلَى الْقُرْآنِ؟ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ عَقَائِدَ الْبُخَارِيِّ
بَاطِلَةٌ، أَصُولَ وَفُرُوعَ الْبُخَارِيِّ بَاطِلَةٌ، لَا تَسْتَقِيمُ مَعَ الْحَقِّ الْقُرْآنِيِّ، فَبِالْتَّأْكِيدِ يُوجَدُ
الْأَخْتِلَافُ، كَمَا يَقُعُ التَّنَاقُضُ فِي مَا جَاءَ عَنِ الْبُخَارِيِّ وَمَا جَاءَ عَنْ مُسْلِمٍ وَمَا جَاءَ عَنْ
غَيْرِهِمَا فِي الْكُتُبِ الْسُّنْنَةِ وَالشِّعِيرَةِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى بُطْلَانِهَا، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِخْتِلَاطِ الْحَقِّ
بِالْبَاطِلِ.

و- مَا هُوَ الْحَقُّ؟

تُعرَضُ عَلَى الْأَصَحِّ، تُعرَضُ عَلَى الْيَقِينِ، تُعرَضُ عَلَى الْقَطْعِ، تُعرَضُ عَلَى الْقُرْآنِ،
فَمَسَأَلَةُ الْعَرْضِ مَسَأَلَةٌ فِطْرِيَّةٌ، مَسَأَلَةٌ عَقْلِيَّةٌ، الْقَضِيَّةُ فِطْرِيَّةٌ، وَعِنْدَمَا تَقُولُ: فِطْرِيَّةٌ، يَفْهَمُ
هَذَا الْأَمْرَ كُلُّ إِنْسَانٍ، حَتَّى الْأَطْفَالِ، لَا يُوجَدُ مَسِيحِيٌّ يُقَالُ لَهُ يُعَرِّضُ الْكَلَامُ، تُعرَضُ

^(١) سُورَةُ النِّسَاءِ، الآية: ٨٢.

الْفِكْرَةُ، تُعرِضُ الْعِبَادَةَ عَلَى الْإِنْجِيلِ وَيَرْفُضُ، أَوْ عَلَى الْكِتَابِ الْمُقَدَّسِ وَيَرْفُضُ، لَا يُوجَدُ.
الْهِنْدُوُسُ ، بُودَا، السَّيْخُ، أَيُّ دِيَانَةٍ مِنَ الدِّيَانَاتِ؛ الدِّيَانَاتُ الْأَرْضِيَّةُ الْعَقْلِيَّةُ أَوِ الدِّيَانَةُ
الْإِلهِيَّةُ أَوِ الدِّيَانَةُ السَّمَاوِيَّةُ أَوْ مَا يُسَمَّى بِهَذِهِ التَّسْمِيَّاتِ، لَا يُوجَدُ مَنْ يَسْتَنْكِفُ مِنْ كِتَابِهِ، لَا
يُوجَدُ مَنْ يَحَافُ مِنْ كِتَابِهِ، مَا هَذِهِ الْمُهْزُوْزِيَّةُ؟! مَا هَذَا الْجُبْنُ؟! مَا هَذَا الْحُلُوفُ؟!

ز- مَا هِيَ الْمُحْتَمَلَاتُ؟

إِمَّا إِيمَّهُمْ لَا يَعْتَقِدوْنَ بِالْقُرْآنِ، عِنْدُهُمُ الْقُرْآنُ مُحَرَّفٌ، وَهَذَا هُوَ الْثَابِتُ عِنْدُهُمْ وَثَابِتُ
بِالْتَّوَاتِرِ فِي مُسْلِمٍ وَالْبُخَارِيِّ، وَهُمَا مُتَوَاتِرَانِ عِنْدَ الْقَوْمِ، فَالْتَّحْرِيفُ فِي الْقُرْآنِ ثَابِتٌ بِالْتَّوَاتِرِ
عِنْدَ أَهْلِ الْسُّنَّةِ، وَاتِّهَامُ الشِّيَعَةِ بِتَحْرِيفِ الْقُرْآنِ، هُوَ هُرُوبٌ إِلَى الْأَمَامِ، فَالشِّيَعَةُ يُوجَدُ
الْمِحْكُمُ مَعَهُمْ فِي تِرَاثِهِمْ، وَضَعَ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْبَيْتِ (سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) الْمِحْكَمَ، الْمَايِّزَ، الْمُمِيزَ، جَاؤُوا
بِالْعَرْضِ عَلَى الْقُرْآنِ، وَأَنْتَهُمْ أَلَّا مُرُ.

ح- الْقُرْآنُ هُوَ الْمَرْجِعِيَّةُ الْأُولَى وَالْأَصِيلَةُ

الْقُرْآنُ ثَابِتٌ وَهُوَ الْمَرْجِعِيَّةُ الْأُولَى وَالْأَصِيلَةُ فِي بَيَانِ الصَّحِّ مِنَ الْحَكْطَاءِ، بَيَانِ الدِّينِ مِنَ
الْبِدْعَةِ، بَيَانِ الْخُرَافَةِ مِنَ الْحَقِّ وَالْحَقِيقَةِ، أَمَّا هُمْ مَاذَا يَفْعَلُونَ عِنْدَمَا تُعْرَضُ رِوَايَاتُ
الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ؟ مَاذَا يَقْتَى مِنْ عَقَائِدَ عِنْدُهُمْ؟ مَاذَا يَقْتَى مِنْ دِينٍ عِنْدُهُمْ؟ إِنَّهَا الْمُعَانِي

أَنْهَى السَّلْفِيَّةُ وَالسُّنْنَةُ وَكُلُّ الْإِنْسِينَ وَالْجِنِّ لِإِثْبَاتِ صَحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا وَنِسْبَةً

الْبَاطِلَةُ الْمَدَّلَسَةُ الْمُكْذُوبَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّهَا سُنَّةُ الْبُخَارِيِّ، سُنَّةُ أَمَيَّةَ، سُنَّةُ الْكَذَبَةِ، سُنَّةُ
الْمَدَّلِسِينَ، بَاطِلَةُ، بَاطِلَةُ، بَاطِلَةُ.

ثانيًا: [عَرْضُ روَايَا تِبْخَارِيٍّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُنْتَجُ أَنَّ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ قَدَارَةً مُقَدَّسَةً، وَفِيهِ
الكَثِيرُ مِنَ الْقَدَارَاتِ الْمَادِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ مِنْهَا:

القَدَارَةُ الْأُولَى: قَدَارَةُ فَاحِشَةٍ {امْصُصْ بَظْرَ الَّلَّاتِ} المَنْسُوبَةُ لِأَبِي بَكْرٍ.

(١) توثيق مصادير رواية [امْصُصْ بَظْرَ الَّلَّاتِ] في التراث السنّي:

١ - في صحيح البخاري: [فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ، أَرَأَيْتَ إِنِّي اسْتَأْصَلَتْ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَمَعَ أَهْلُهُ بِهِ؟ وَإِنْ تَكُنُ الْأُخْرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهَهَا، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَقْرُرُوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: امْصُصْ بَظْرَ الَّلَّاتِ، أَنْحُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟] المصدر: المكتبة الشاملة الكتاب: صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المحقق: د. مصطفى دي卜 البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليهامة) - دمشق الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٧ (الأخير فهارس) جزء: ٢ صفحة: ٩٧٤ .

٢ - في صحيح ابن حبان: "فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِوانُ اللَّهُ عَلَيْهِ: امْصُصْ بَظْرَ الَّلَّاتِ، أَنْحُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟"
المصدر: صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في
نافقها، المؤلف: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ)، المحقق: محمد علي سونمز، خالص آي
دمير، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م عدد الأجزاء: ٨ (الأخير فهارس) جزء: ١١ ، صفحة: ٢٢٠ .

٣ - السنن الكبرى للبيهقي: "فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: امْصُصْ بَظْرَ الَّلَّاتِ (٢)، أَنْحُنْ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟!"
(٢) البظر: ما يخفض من النساء في ختافهن. قوله: امتصص بظر اللات: كلمة سب تستعملها العرب لمن تقاويمه
وتسببه، وأكثر ما يضيفون ذلك للأم. مشارق الأنوار / ١٨٨ .، الكتاب: السنن الكبير، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين
بن علي البيهقي (٤٥٨ - ٣٨٤ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث
والدراسات العربية والإسلامية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ٢٤ (آخر ٣ فهارس)
جزء: ١٨ صفحة: ١١٨ .

القَدَارَةُ الثَّانِيَةُ: التَّبَرُّكُ بِالنُّخَامَةِ [الْمُخَاطُ، الْبَلْغُمُ] لِلْبَرَكَةِ وَزِيَادَةِ الْخَيْرِ وَالْمَنْفَعَةِ

فَهَلْ النُّخَامَةُ تَضُرُّ وَتَنْفَعُ؟!

أَيُّهَا الْجَهَلَةُ، أَيُّهَا السَّلَفِيَّةُ، أَيُّهَا الْأَغْيَاءُ، أَيُّهَا الْمُتَوَحِشُونَ، أَيُّهَا الْمُجَسَّمَةُ، أَيُّهَا الْمُشَعِّدَةُ،
هَلْ النُّخَامَةُ تَضُرُّ وَتَنْفَعُ؟! لِمَاذَا يَتَمَسَّحُ وَيَتَبَرَّكُ بِهَا الصَّحَابَةُ، وَيَحْضُورُ النَّبِيُّ، وَسُكُوتُ
النَّبِيِّ؟!

وَأَنَا أَقُولُ: بِأَنَّ هَذَا الْكَلَامُ (وَالْكَلَامُ عَنِ النُّخَامَةِ) كَادِبٌ بَاطِلٌ، الْبُخَارِيُّ كَادِبٌ،
الرِّوَايَةُ كَادِبَةٌ، إِبْنُ تَيْمِيَّةَ كَادِبٌ، إِبْنُ حَجَرٍ كَادِبٌ، إِبْنُ الْقَيْمِ كَادِبٌ، وَكُلُّ مَنْ صَحَّ
الْبُخَارِيُّ كَادِبٌ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ كَادِبَةٌ، كَادِبَةٌ، كَادِبَةٌ، كَادِبَةٌ.

القَدَارَةُ الثَّالِثَةُ: قَدَارَةُ "عَصِيرِ الدُّبَابِ"

١— عَادَةً مَا تَتَقَيَّدُ الدُّبَابَةُ عَلَى الطَّعَام..

فَالدُّبَابُ مِنْ أَخْطَرِ الْحَسَرَاتِ النَّاقِلَةِ لِلْجَرَاثِيمِ وَالْمُسَبِّبَةِ لِلْأَمْرَاضِ..

٢— وَمِنْ هُنَا اعْلَمُ وَتَيَّقَنُ أَيُّهَا الْعَاقِلُ بِأَنَّ

رِوَايَةُ: {إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي إِيَاءِ أَحَدِكُمْ فَلَيَغُمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرُحُهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ
جَنَاحَيْهِ شِفَاءً، وَفِي الْآخَرِ دَاءً}

مِنْ أَكَاذِيبِ الْبُخَارِيِّ وَخُرَافَاتِهِ وَقَدَارَاتِهِ.

٣— (صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَكْدُوبَةٌ تَمَّ تَقْدِيسُهَا.. الْبُخَارِيُّ خُرَافَةٌ مُقَدَّسَةٌ.. وَقَدْ مَرَ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ وَالشَّوَاهِدُ كَثِيرَةٌ.

٤— لَا نَكْسِفُ جَدِيدًا وَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ عَنْ أَنَّ [الْبُخَارِيَّ قَدَارَةٌ مُقَدَّسَةٌ]، نَعَمْ إِنَّهُ قَدَارَةٌ مُقَدَّسَةٌ.

٥— يَأْتِي الْبُخَارِيُّ بِقَدَارَةٍ "عَصِيرِ الْذُبَابِ" فَيَرِوِي مَشْرُوعِيَّةَ وَسُنْنَيَّةَ عَصِيرِ الْذُبَابِ عَنْ طَرِيقِ قَرِينِهِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي نَسَبَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كِذْبًا وَأَفْرَاءَ وَعُدُوَّانًا.

٦— قَالُوا: {فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحِيهِ شِفَاءً، وَفِي الْآخِرِ دَاءً}؛

هَذَا مِنْ أَتْفَهِ مَا قَالَهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَكُلُّ مَنْ صَحَّحَ الْبُخَارِيَّ.

فَهَلْ خَفِيَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْفَحَاسِينَ السَّلَفِيَّةِ الْذُبَابِ بِأَنَّ إِخْوَتَهُمُ الْذُبَابِ عِنْدَمَا يَقِفُ عَلَى الرِّجْسِ وَالنَّجْسِ وَالقَدَارَةِ فَإِنَّ كِلَا جَنَاحِيهِ تَلْمَسُ وَتَمَسَّحُ وَتَلْتَصِقُ وَتَسْتَمْبِعُ بِالنَّجَاسَةِ وَالقَدَارَةِ وَالجَرَاثِيمِ

فَمِنْ أَيْنَ يَأْتِي الشِّفَاءُ فِي أَحَدِ الْجَنَاحَيْنِ؟؟؟

فِيَا إِحْوَةِ الْذُبَابِ لَقَدْ صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ (رض) حِينَ وَصَفَكُمْ بِالْحَمِيرِ {تُنْصِتُ كَانَكَ حِمَارِ} .

٧— إِخْوَةُ الْذِبَابِ وَرَاعِيهِمُ الْبُخَارِيُّ قَدْ جَعَلُوا عَصِيرَ الْذِبَابِ وَعَصِيدَةَ الْذِبَابِ فِي
بَابَيْنِ مُخْتَلِقَيْنِ فِي الْبُخَارِيِّ، وَقَدْ جَعَلُوا عِنْوَانَ كُلِّ بَابٍ مُتَضَمِّنًا لِعَصِيرِ الْذِبَابِ؛

أ— [بَابٌ]: إِذَا وَقَعَ الْذِبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلَيْغُمْسُهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي
الْأُخْرَى شِفَاءً] (الْبُخَارِيِّ ٤ / ١٣٠ / ٣٣٢٠ ط. السُّلطَانِيَّة).

ب— [بَابٌ]: إِذَا وَقَعَ الْذِبَابُ فِي الْإِنَاءِ] (الْبُخَارِيِّ ٧ / ١٤٠ / ٥٧٨٢ ط. السُّلطَانِيَّة).

٨— لَقَدْ دَلَّسَ وَكَذَبَ وَافْتَرَى الْبُخَارِيُّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ حِينَ نَسَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَّمَهُ
وَسَلَّمَ) رِوَايَةً؛ {إِذَا وَقَعَ الْذِبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ، فَلَيْغُمْسُهُ ثُمَّ لِيُنْزِعُهُ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ
دَاءً، وَالْأُخْرَى شِفَاءً} [الْبُخَارِيِّ ٤ / ١٣٠ / ٣٣٢٠ بَابٌ: إِذَا وَقَعَ الْذِبَابُ فِي شَرَابٍ
أَحَدِكُمْ.. ط. السُّلطَانِيَّة].

٩— وَقَدْ دَلَّسَ وَكَذَبَ وَافْتَرَى الْبُخَارِيُّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ حِينَ نَسَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَّمَهُ
وَسَلَّمَ) رِوَايَةً؛ {إِذَا وَقَعَ الْذِبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلَيْغُمْسُهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيُطْرِحُهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ
شِفَاءً، وَفِي الْأُخْرِ دَاءً} [الْبُخَارِيِّ ٧ / ١٤٠ / ٥٧٨٢ بَابٌ: إِذَا وَقَعَ الْذِبَابُ فِي
إِنَاءٍ ط. السُّلطَانِيَّة].

ثالثاً: رُعبُ وَهُرُوبُ السَّلْفِيَّةِ وَالسُّنَّةِ مِنْ عَرْضِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى الْقُرْآنِ هُوَ اعْجَازٌ لِلْقُرْآنِ:

• وَكَفَى بِهِ مُبْطِلًا لِلْبُخَارِيِّ وَالسُّنَّةِ الْمَرْعُومَةِ.

• وَكَفَى بِهِ مُثْبِتاً لِضَلَالِهِمْ مُنْذُ مُخَالَفَتِهِمْ وَصِيهَةِ النَّبِيِّ بِالشَّقَلَيْنِ الْكِتَابِ وَالْعِتْرَةِ.

• وَكَفَى بِهِ حُجَّةً وَتَنْجِيزًا وَتَعْذِيرًا.

أ- التَّقْتُ جَيِّدًا، أَيْنَ يَتَجَسَّدُ الْإِعْجَازُ الْقُرْآنِيُّ؟

الْقُرْآنُ إِعْجَازٌ مِنْ زَمِنِ النَّبِيِّ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، إِعْجَازٌ عَلَى كُلِّ مُشْرِكٍ وَكُلِّ كَافِرٍ وَكُلِّ مُنَافِقٍ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

الْقُرْآنُ الْأَكْلَانُ هُوَ مُعْجِزُنَا، حُجَّتُنَا، إِعْجَازُنَا عَلَى الْسَّلْفِيَّةِ وَعَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، الْقُرْآنُ الْأَكْلَانُ أَرَعَبَهُمْ، هَذَا هُوَ الْإِعْجَازُ، لَوْلَمْ يَكُنْ أَيْ إِثْبَاتٍ رِوَايَيٌّ لِلْقُرْآنِ وَكَانَ فِي الْقُرْآنِ فَقَطْ هَذَا الْأَثْرُ وَهَذَا الْإِعْجَازُ وَهُوَ هُرُوبُ السُّنَّةِ جَمِيعًا؛ الْسَّلْفِيَّةِ وَغَيْرِ الْسَّلْفِيَّةِ، هُرُوبٌ مِنْ عَرْضِ رِوَايَاتِ السُّنَّةِ عِنْدُهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ، هَذَا هُوَ الْإِعْجَازُ الْقُرْآنِيُّ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَحَقِّيَّةِ الْقُرْآنِ وَتَكَامِيَّةِ الْقُرْآنِ وَإِعْجَازِ الْقُرْآنِ، إِعْجَازٌ مُسْتَمِرٌ مِنْ ذَاكَ الْيَوْمِ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ.

ب - مُنَافِقُو السَّلْفِيَّةِ وَالسُّنَّةِ يَخَافُونَ مِنَ الْقُرْآنِ !!

مَنْ يَتَوَقَّعُ أَنَّ الْمُنَافِقِيْنَ مِنَ السَّلْفِيَّةِ وَمِنَ السُّنَّةِ مِنَ النَّوَاصِبِ يَخَافُ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَا يَقْبَلُ
بِعَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ؟! مَنْ يَتَوَقَّعُ هَذَا؟! هَذَا هُوَ الْإِعْجَازُ،
هَذَا هُوَ الْقُرْآنُ، كَيْفَ لَا تَتَمَسَّكُ بِهَذَا الْقُرْآنِ؟ إِنَّهُ إِعْجَازٌ، إِنَّهُ إِعْجَازٌ.

ج - الْعِزَّةُ لِلْكِتَابِ وَالْعِتْرَةِ

سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، هَذِهِ هِيَ الْعِزَّةُ، الْعِزَّةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، الْعِزَّةُ لِلْقُرْآنِ، الْعِزَّةُ
لِلْعِتْرَةِ، الْعِزَّةُ لِلْكِتَابِ وَالْعِتْرَةِ. سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، الْحَقُّ حَقٌّ وَاضْطَحَ لِكُلِّ مَنْ عِنْدَهُ
الْحَدُّ الْأَدَنِي مِنَ الْعَقْلِ وَمِنَ الْتَّفَكُّرِ وَمِنَ الْضَّمِيرِ وَمِنَ الْإِنْصَافِ.

د - الْقُرْآنُ وَالْعِتْرَةُ

الْعِتْرَةُ هِيَ الْأَمِينَةُ عَلَى نَقْلِ سُنَّةِ النَّبِيِّ، عَلَى نَقْلِ مَفَاهِيمِ النَّبِيِّ، عَلَى نَقْلِ تَفْسِيرِ النَّبِيِّ
لِلْقُرْآنِ، عَلَى نَقْلِ الْقُرْآنِ وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَحُرُوفِ الْقُرْآنِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، الْعِتْرَةُ الْعِتْرَةُ.

وَمَا بَعْدَ الْقَمْعِ وَالْحَتْمِ وَالتَّضْيِيعِ وَالتَّنْكِيلِ مَاذَا نَعْلُمُ؟ نَبْحَثُ عَنِ الْمُوجُودِ، تَتَمَسَّكُ
بِالْمُوجُودِ، تَتَمَسَّكُ بِمَا نَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ بَعْدَ الْبَحْثِ وَالْجَهْدِ، فِي الْعِقِيدَةِ فِي الْعَقَائِدِ نَبْحَثُ عَنِ
الْيَقِينِ، عَنِ الْكَشْفِ التَّامِ، عَنِ الْأَطْمِئْنَانِ، وَفِي الْفُرُوعِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ يَكُونُ الظَّنُّ

حُجَّةً، يَكُونُ الظَّنُّ مُنَجِّزاً وَمُعَذَّراً، فَالسُّنَّةُ؛ الْرَّوَايَاتُ الصَّحِيحَاتُ الْمُطْنَوَّنَةُ تَكُونُ حُجَّةً، أَيْنَ؟
فِي الْفُرُوعِ، فِي الْأَحْكَامِ الْشَّرِيعَةِ.

هـ - الْعِقِيدَةُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ أَوْهُنْ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكُوبَتِ

فِي الْعِقِيدَةِ نَحْتَاجُ إِلَى الْيَقِينِ وَإِذَا أَسْسَتِ الْعِقِيدَةَ عَلَى الظَّنِّ - وَهَذَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ -
فَلَيْسَ مِنْ حَقْكَ إِخْرَاجُ الْآخَرِينَ مِنَ الدِّينِ، مِنَ الْمُذَهَّبِ، مِنَ الْطَّائِفَةِ، مِنَ الْإِسْلَامِ، مِنَ
السُّنَّةِ، مِنَ التَّوْحِيدِ، لَيْسَ مِنْ حَقْكَ هَذَا. إِذَا لَمْ تَكُنِ الْعِقِيدَةُ مَبْنِيَّةً عَلَى الْيَقِينِ، عَلَى الْعِلْمِ،
فَلَيْسَ مِنْ حَقْكَ إِخْرَاجُ الْآخَرِينَ مِنَ الدِّينِ، مِنَ الْإِسْلَامِ. فَإِذَا كَانَتِ الْعِقِيدَةُ مَبْنِيَّةً عَلَى
الْبُخَارِيِّ وَمَا فِي الْبُخَارِيِّ، فَهِيَ أَوْهُنْ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكُوبَتِ، إِنَّهَا زُخْرُفٌ، إِنَّهَا بَاطِلٌ.

و- خَافِقُونَ، جُبَنَاءُ، مَرْعُوبُونَ

مِنْ عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ، لَيْسَ فَقَطُ السَّلْفِيَّةُ، كُلُّ السُّنَّةِ، الْكُلُّ يَعْلَمُ بِأَنَّ
سُنَّةَ السُّنَّةِ تَخَالِفُ الْقُرْآنَ. الْخُوفُ، الرُّعْبُ مِنْ عَرْضِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ، الْكُلُّ فِي رُعْبٍ
وَهَزِيمَةٍ وَذِلَّةٍ.

ز- نَحْنُ أَصْحَابُ الْعِزَّةِ

الْآلَانَ نَحْنُ تَحَدَّدُ بِكُلِّ فَخْرٍ، بِكُلِّ قُوَّةٍ، لَيْسَ بِالسَّلَاحِ، وَإِنَّمَا بِالْإِيمَانِ،
بِالْحَقِّ وَالْحَقِيقَةِ، هَذِهِ هِيَ الْعِزَّةُ الَّتِي تَحَدَّدَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَلَيْسَتْ عِزَّةَ الْمُلْكِ

الْعَضُوضِ وَالْإِجْرَامِ وَالْاحْتِلَالِ وَالاسْتِعْمَارِ وَالاسْتِعْبَادِ وَالْمُكْرِرِ وَالْحِيلَةِ وَرَأْيَاتِ الْبَغْيِ
وَالطُّغْيَانِ وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، هَذِهِ لَيْسَتْ مِنَ الْعِزَّةِ، هَذِهِ شَيْطَانٌ، هَذِهِ ذِلَّةٌ، هَذَا إِنْحِطَاطٌ
أَخْلَاقِيٌّ، هَذَا إِنْحِطَاطٌ دِينِيٌّ، هَذِهِ لَيْسَتْ عِزَّةٌ؛ لِأَنَّهَا قَنْطَرَةٌ لِلسَّعِيرِ الَّذِي سَيَكُونُ فِيهِ
هُؤُلَاءِ، إِلَى الْنَّارِ، إِلَى الْجَحِيمِ، إِلَى خَرْزِ الْآخِرَةِ، الْخَرْزِ الْدَّائِمِ، الْعَذَابِ الْدَّائِمِ، الْإِنْحِطَاطِ
الْدَّائِمِ، الْذِلَّةِ الْدَّائِمَةِ.

ح- الْعِزَّةُ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا بِالْعِلْمِ

بِالدَّلِيلِ، بِالْيَقِينِ، بِالْإِيمَانِ، بِالْقَنَاعَةِ، بِالْوِلَايَةِ، هَذِهِ هِيَ الْعِزَّةُ، وَالذِلَّةُ عِنْدَ الْآخَرِينَ
بِاتِّبَاعِ الْبَاطِلِ وَأَهْلِ الْبَاطِلِ، وَاتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ وَسُلُوكِ طَرِيقِ الشَّيْطَانِ وَالتَّدْلِيسِ وَالْغُشِّ
وَالْاحْتِيَالِ وَالنَّفَاقِ وَالنَّصْبِ وَالْعَدَاءِ، وَالْبُغْضِ لِلنَّبِيِّ وَلِعِتْرَةِ النَّبِيِّ (سَلَامُ اللَّهِ وَصَلَوَاتُهُ
عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ).

القسم الثامن

[التحدي ببحث فقهى يُطلِّع فحشاء البخاري]

نُؤكِّدُ عَلَىٰ أَنَّا قَدْ أَبْطَلْنَا الْبُخَارِيَّ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا:

- ١ - فَمَا زَالَ التَّحْدِيُ شَاغِرًا لِ[إِثْبَاتِ نِسْبَةِ الْبُخَارِيِّ لِلْبُخَارِيِّ بِالْتَّوْأْتُ].
 - ٢ - وَمَا زَالَ التَّحْدِيُ شَاغِرًا لِ[إِثْبَاتِ أُصُولِ الْبُخَارِيِّ؛ الْأَحَادِيثُ الَّتِي كَتَبَهَا وَحَفِظَهَا؛ الْأَحَادِيثُ الـ {١٠ مِلْيُون + ٦٠٠ أَلْفٍ + ٢٠٠ أَلْفٍ + ١٠٠ أَلْفٍ + المُفَضَّل (المُطَوَّل)}].
 - ٣ - وَمَا زِلْنَا نَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَالإِنْسَانَ وَالجِنَّةَ فِي [عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ وَرَفْضِهِ وَإِبطَالِ كُلِّ رِوَايَةِ تُخَالِفُ الْقُرْآنَ].
 - ٤ - [التَّحْدِيُ يَبْحِثُ فِيهِ يُبْطِلُ فَحْشَاءَ الْبُخَارِيِّ]

أَتَحَدَّى ابْنَ حَنْبَلَ وَالْبُخَارِيِّ وَابْنَ تَمِيمَةَ وَابْنَ الْقَيْمَ وَابْنَ حَبْرَ وَالسَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةِ.. بِالْبَحْثِ الْفِقْهِيِّ الْمُبَسَّطِ الْقُرْآنِيِّ النَّبِيِّ الْأَخْلَاقِيِّ لِإِبْطَالِ الْفُحْشِ وَسُوءِ الْخُلُقِ الَّذِي نَسَبُوهُ لِأَبِي بَكْرَ وَالنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ).

عِنْدَنَا تَحْدُّ وَهُوَ التَّحَدِّي الَّذِي طَالَنَا الْقَوْمُ وَأَئِمَّةُ الْقَوْمِ، إِنْ كَانَ الْأَئِمَّةُ لَهُمُ الْقُدْرَةُ أَوْ مِنْ يَتَسِّبُ لِلِّإِمَامِ أَهْمَدَ وَلِغَيْرِ أَهْمَدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْمَذَاهِبِ، بِحَسْبِ مَبَانِي أَهْمَدَ، بِحَسْبِ نَظَرِيَّاتِ وَقَوَاعِدِ أَهْمَدَ، بِحَسْبِ ضَوَابِطِ أَهْمَدَ، بِحَسْبِ فِقْهِ أَهْمَدَ، بِحَسْبِ أُصُولِ فِقْهِ أَهْمَدَ، لِيَأْتِ الْقَوْمُ لِلرَّدِّ عَلَى الْبَحْثِ الْفِقَهِيِّ الْمُبَسَّطِ الَّذِي طَرَحَنَاهُ لِلتَّحَدِّي بِخُصُوصِ الْفُحْشِ الْمُنْسُوبِ لِأَيِّ بَكْرٍ وَلِلنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (١) .

- (١) طَرَحَ المَرْجُعُ الْمُهَنْدِسُ الْصَّرْخِيُّ الْحَسَنِيُّ بَحْثًا بِهَذَا الْخُصُوصِ فِي حَسْسَةٍ أَجْزَاءٍ حَمَلَتِ الْعُنُوانَاتِ الآتِيَّةِ:
- ١ - فُحْشُ السَّلْفِيَّ {امْصُص..اللَّاتِ}: عَلَى سُنَّةِ ابْنِ تَيْمَيَّةَ وَالْبُخَارِيِّ أَوْ سُنَّةَ أَبِي بَكْرِ الصَّحَافِيِّ (رض)؟!!
 - ٢ - "ابْنُ حَجَرٍ يُؤْكِدُ": {امْصُص..بَ.ظَرِّمَكْ} .. وَأَنَّ أَبَا بَكْرَ (رض) زَادَهَا بَشَاعَةً.
 - ٣ - ابْنُ الْقَيْمِ يُوَاقِفُ الْفَوَاحِشَ وَالْكِذْبَ عَلَى أَبِي بَكْرِ وَالنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) تَحْتَ غِطَاءِ [لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٍ].
 - ٤ - بِكُلِّ جَهْلٍ وَغَيْرِهِ، نَاقَضَ ابْنُ الْقَيْمِ نَفْسَهُ، وَأَكَدَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ قَدْ أَسَاءَ الْأَدَبَ !!!
 - ٥ - الْأَنْجِطَاطُ؛ ابْنُ تَيْمَيَّةَ إِمَامُ السَّلْفِيَّةِ يُبَرُّ رَذِيلَةَ {امْصُص..بَ.ظَرِّمَ} !! بِالْأَرْذَلِ {اعْضَضُ (أَبِي..رَ) أَيْكَ} !!! وَجَدُونَ هَذِهِ الْمُحَاضَرَاتِ وَغَيْرَهَا فِي الْمَوْاقِعِ الرَّسُومِيَّةِ لِلْمَرْجُعِ، عَلَى الرَّوَايَةِ :



المَصَادِر

• القرآن الكريم

- ١ - تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٦
- ٢ - تاريخ دمشق، ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١ هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ (٧٤ و ٦ مجلدات فهارس).
- ٣ - تحبير الوريقات بشرح الثلاثيات، أبو وداعة وليد بن صبحي الصعيدي، عدد الصفحات: ١٥٤
- ٤ - تذكرة الحفاظ، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٤

٥ - التعديل والتَّجْرِيحُ لِمَنْ خَرَجَ لِهِ الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيفِ، أَبُو الْوَلِيدِ سَلِيمَانَ بْنَ خَلْفَ بْنِ سَعْدَ بْنِ أَيُوبَ بْنِ وَارِثِ التَّجْيِيِّ الْقَرْطَبِيِّ الْبَاجِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (الْمُتَوَفِّ: ٤٧٤ هـ)،
الْمُحَقِّقُ: د. أَبُو لِبَابَةِ حَسِينٍ، النَّاشرُ: دَارُ الْلَّوَاءِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ - الرِّيَاضُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى،
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عَدْدُ الْأَجْزَاءِ: ٣

٦ - تَغْلِيقُ التَّعْلِيقِ عَلَى صَحِيفِ الْبُخَارِيِّ، ابْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (الْمُتَوَفِّ: ٨٥٢ هـ)، الْمُحَقِّقُ: سَعِيدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُوسَى الْقَزْقِيُّ، النَّاشرُ: الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ، دَارُ عَمَارٍ - بَيْرُوتُ، عُمَانُ - الْأَرْدُنُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٠٥ هـ، عَدْدُ الْأَجْزَاءِ: ٥

٧ - تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، النَّوْوَيُّ، أَبُو زَكْرِيَا مُحَمَّدِيُّ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ شَرْفِ النَّوْوَيِّ (الْمُتَوَفِّ: ٦٧٦ هـ)، عَنِتَ بَنْشَرَهُ وَتَصْحِيحَهُ وَتَعْلِيقَهُ عَلَيْهِ وَمَقَابِلَةِ أَصْوَلِهِ: شَرْكَةُ الْعُلَمَاءِ بِمَسَاعِدِ إِدَارَةِ الْطَّبَاعَةِ الْمَيِّرِيَّةِ، يَطْلُبُ مِنْ: دَارِ الْكِتَبِ الْعَلَمِيَّةِ، بَيْرُوتُ - لَبَانُ، عَدْدُ الْأَجْزَاءِ: ٤

٨ - تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، الْمَزِيُّ، يَوسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَوسُفِ، أَبُو الْحَجَاجِ، جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الزَّكِيِّ أَبِي مُحَمَّدِ الْقَضَاعِيِّ الْكَلَبِيِّ الْمَزِيِّ (الْمُتَوَفِّ: ٧٤٢ هـ)،

المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى،

١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، عدد الأجزاء: ٣٥

- ٩ - جواهر من أقوال الرسول، يَا سِرْ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حُمَودٍ بْنِ أَبِي الْحَمْدِ الْكُوَيْسِ الحَمَدَانِي، الناشر: دَارِ الْحَرَمَيْن - مِصْر، ٢٠٠٨ م، عدد الصفحات: ٢٠١٥

- ١٠ - حياة التابعين، يَا سِرْ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حُمَودٍ بْنِ أَبِي الْحَمْدِ الْكُوَيْسِ الحَمَدَانِي، عدد الصفحات: ٢٢٩٤.

- ١١ - السُّنْنُ الْكُبْرَى، الْبَيْهَقِيُّ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنَ عَلَىٰ الْبَيْهَقِيِّ (الْمُتَوَفِّ: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور عبد السندي حسن يمامه)، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ٢٢

- ١٢ - سِيرُ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ، الْذَّهَبِيُّ، شَمْسُ الدِّينِ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَثَمَانَ الْذَّهَبِيِّ (الْمُتَوَفِّ: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ و ٢٥ مجلدان)، الفهارس).

١٣ - صحيح ابن حبان = المسند الصحيح على التقسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ)، المحقق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ٨ (الأخير فهارس).

١٤ - صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وسننه وأيامه، صحيح البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني، ثم صورها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام ١٤٢٢ هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت، مع إثراء الهوامش بترقيم الأحاديث لحمد فؤاد عبد الباقي، والإحالة لبعض المراجع المهمة، عدد الأجزاء: ٩.

١٥ - صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: د. مصطفى ديوب البغدادي، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليهامة) - دمشق الطبعة الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٧ (الأخير فهارس).

- ١٦ - طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ، عدد الأجزاء: ١٠
- ١٧ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى (المتوفى: ٨٥٥ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه وتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي، وصورتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر) - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ (في ١٢ مجلد)
- ١٨ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، عدد المجلدات: ١٣
- ١٩ - فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الناشر: الرئاسة

العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ

عدد الصفحات: ١٢٨٩ ، عدد الأجزاء: ٢

٢٠ - الكمال في أسماء الرجال، المقدسي، أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٠٠ هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعماً، الناشر: الهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومها، الكويت - شركة غراس للدعائية والإعلان والنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م، عدد الأجزاء: ١٠

٢١ - الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (ت ٧٨٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، طبعة ثانية: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ٢٥

المحتويات

٢	المقدمة
٣	الميكائيلية العامة للبحث
٩	آيات قرآنية
١١	القسم الأول
١١	أَتَحْدَى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَكُلَّ إِنْسَنٍ وَالجِنِّ لِإثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا وَنِسْبَةً
١٣	القسم الثاني
١٤	مَعَ الْأَخْيَارِ فِي التَّحْدِي لِإثْبَاتِ صِحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصْوَلًا وَنِسْبَةً
١٤	٠ التَّحْدِي الأول للأخيار:
١٤	٠ التَّحْدِي الثاني للأخيار:
١٦	لَا يَصْحُ بِنَاءُ الْعِقِيدَةِ عَلَى الظَّنِّ، وَلَا يَصْحُ تَحْرِيْجُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ بِنَاءً عَلَى تِرَاثٍ ظَنِّيٍّ، وَعَقِيْدَةٍ ظَنِّيَّةٍ
١٨	القسم الثالث
٢٠	{٦٠٠ ألف} و {٦٠٠ مليون} و مئات الآلاف والمليون كلها أكاذيب وخرافات.. صحيح البخاري بلا أصل كمبغضي على ^(١)
٢١	العنوان الأول: [الجامع المُسند الصَّحِيحُ المُخْتَصَر]. يُخَنَّاجُ إِلَى المُفَصَّلِ مِنْ أَيْنَ جَاءَ الْبُخَارِيُّ بِهَذَا المُخْتَصَرِ؟! ...
٢١	أ- عنوان صحيح البخاري مدلّس
٢٠	ب- نَرِيدُ أَصْوَلَ الْبُخَارِيِّ الَّتِي كَتَبَهَا وَالَّتِي حَفَظَهَا.. هَذَا الْكِتَابُ المُخْتَصَرُ، أَيْنَ المُفَصَّلُ؟!
٢١	العنوان الثاني: البخاري قد أحرق وتألف السُّنَّةُ التَّنْوِيَّةُ
٢١	أولاً: على فرض خرافه {١٠ مليون} نطالبهم بهذه الأصول المليونية المكتوبة
٢٢	ثانياً: السُّنَّةُ التَّنْوِيَّةُ [١٠ مليون حديث] أتلفها البخاري في محنة مجررة لم يغسلها هو لا كوا

٢٣	ثَالِثًا: نُقْطَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًا جِدًا فِي كَشْفِ أَكْذَبَةِ وَخَرَافَةِ الْبُخَارِيِّ
٢٤	رَابِعًا: تُهْمَ أَخْرَى.. جِنَائِثُ أَخْرَى.. جَرَائِمُ كُبْرَى
٢٥	الْغُلوَانُ التَّالِثُ: {١٠٠٠ مِلْيُون} وَ {٦٠٠ أَلْفٍ} وَمِئَاتِ الْآلَافِ وَالْمُطْوَلُ كُلُّهَا أَكَاذِبٌ وَخَرَافَاتٌ. صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَبُبُغْضِي عَلَيْهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)
٢٥	أَوْلًا: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِلَا أَصْلٍ كَبُبُغْضِي عَلَيْهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)
٢٨	ثَالِثًا: كِتَابُ الْبُخَارِيِّ بَاطِلٌ عَقِيدَتُكُمْ بَاطِلٌ.. سَخَّحُوا عَقِيدَتُكُمْ.. الصَّحُوا أَنفُسَكُمْ وَبَعْدَ هَذَا تَوَجَّهُوا لِلآخرِينَ
٣١	ثَالِثًا: الْخَرْيُ وَالْعَارُ عَلَيْكُمْ. أَنْتُمْ عَاجِزُونَ عَنِ إِثْبَاتِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ!!
٣٢	الْقِسْمُ الرَّابِع.....
٣٣	[الْبُخَارِيِّ] كِتَابٌ فَتَوْيٌ لَا حَدِيثٌ. وَهُوَ كِـ[الْكَافِي] فِي الْوَهْنِ.. وَأَوْهَنُ مِنْ [الْبِحَارِ] أَصُولًا وَنِسْبَةً
٣٣	١ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِـ[الْكَافِي] وَ [مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْقُوَّيْهُ] وَ [الْشَّهَنْبِيْبُ] وَ [الْاسْتِيْصَارُ] فِي الضَّعْفِ وَالْوَهْنِ !!
٣٤	٢ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَوْهَنُ مِنْ [الْبِحَارِ] لِلْمَجْلِسِيِّ مِنْ حِثَّ الْأَصُولُ وَالنِّسْبَةُ لِلْمُؤَلف!!
٣٥	٣ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ أَكْذَبَةٌ وَخَدِيْعَةٌ كُبْرَى:
٤٥	٤ - امْتَازُ الْبُخَارِيِّ فِي (صَحِيحِهِ) بِبَيْنِ الرِّوَايَاتِ وَنَفْطِلِعَاهُ وَتَأْوِيلِهَا بِخَسْبِ رَأِيهِ وَهَوَاهُ!! وَهَذَا تَدَلِيلُسْ وَمَكْرُ وَاحْتِيَالُ
٣٥	٥ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ كِتَابٌ فَتَوْيٌ وَرَأِيٌ خَاصٌ دَوْنَ فِيهِ آرَاءُ وَفَقَاوَاهُ، مَعَ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الرَّوَابِيَّةِ. فَلَا يَصْلُحُ كَمَصْدِرٍ لِلْحَدِيثِ وَالرَّوَايَةِ!!
٣٧	الْقِسْمُ الْخَامِس.....
٣٨	الْبُخَارِيِّ رَوْزَحُونُ سُنَّيٌّ. صَحِيحُهُ لَعْبَهُ تَرْقِيعٌ. فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٣٨	أ - مَهْبَبَةُ الْبُخَارِيِّ لَعْبَهُ صِبَّيَانٌ، لَعْبَهُ تَرْقِيعٌ وَإِمَلَاءُ الْفَرَاغَاتِ
٣٩	ب - الْبُخَارِيِّ رَوْزَحُونُ سُنَّيٌّ كَرَوْزَحُونِيَّةُ الشِّيَعَةِ. وَالرَّوْزَحُونُ لَيْسَ فَقِيهًا
٤٠	ج - الْمُحَدَّثُ (نَاقِلُ الْحَدِيثِ) لَيْسَ فَقِيهًا. وَالْبُخَارِيُّ مُحَدَّثٌ لَا فَقِيهٍ
٤١	د - الْبُخَارِيُّ (الْمُحَدَّثُ الرَّوْزَحُونُ) لَا يَجُوزُ لَهُ الْإِقْنَاءُ. لِكَيْنَهُ قَدْ أَفْتَى وَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ. فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٤٣	الْقِسْمُ السَّادِس.....

- ٤٤ تَرْفِيعُثُ الْبُخَارِيِّ اسْتَمَرَ عَشَرَاتُ السِّنِينِ .. وَقُدْسِيَّتُهُ الْمُرْيَقَةُ تُكْشِفُ عَنْ وَهْنِهِ ..
- ٤٤ أ- مَنْهَجِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْأَمْنَهَجِيَّةِ .. يَحْتَارُ مَنْتَانِ مِنْ هُنَّا وَسَنَدًا مِنْ هُنَّا !! لِعَبَّةُ مُسَلَّيَّةُ !!
- ٤٤ الْخُطُوَّةُ الْأُولَى: تَهْيَةُ أَسَانِيدِ بِصُورَةِ مُسْتَقْلَةٍ، وَبِحَسْبِ مَا يُؤْافَقُ بِيَهُ وَرَأَيَهُ فِي الرِّجَالِ وَالْأَسَانِيدِ ..
- ٤٤ الْخُطُوَّةُ الثَّانِيَةُ: تَهْيَةُ مُتُونِ رِوَايَاتِ وَأَجْزَاءِ مُتُونٍ وَمُقْتَسَاتٍ مِنْ تَأْلِيفِ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ ..
- ٤٥ الْخُطُوَّةُ الثَّالِثَةُ: مَرْحَلَةُ النَّطْبِيقِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ، فَيَحْتَارُ مَنْتَانِ مِنْ هُنَّا وَسَنَدًا مِنْ هُنَّا !! لِعَبَّةُ سَهْلَةُ وَمُسَلَّيَّةُ !!
- ٤٥ ب- (صَحِيحُ) الْبُخَارِيِّ لَمْ يَكْتُمْ إِلَّا بِعَمَلِ عَدَّةِ أَشْخَاصٍ إِضَافَةً لِلْبُخَارِيِّ وَعَلَى طُولِ عَشَرَاتٍ أَوْ مَئَاتِ السِّنِينِ !! ..
- ٤٦ ج- قُدْسِيَّةُ الْبُخَارِيِّ الْمُرْيَقَةُ تُكْشِفُ عَنْ أَكْذَوْبَتِهِ وَوَهْنِهِ ..
- ٤٧ الْقِسْمُ السَّابِعُ ..
- ٤٨ تَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنَّةَ وَالْإِنْسَنَ وَالْجَنِّ فِي [عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ وَرَفْضِ وَابْطَالِ كُلِّ رِوَايَةِ ثُخَالِفُ الْقُرْآنِ]
- ٤٨ أولاً: [عَرْضُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُتَبَيَّنُ أَنَّ الْبُخَارِيِّ زُخْرُفٌ بَاطِلٌ وَمَكِيدَةُ الشَّيْطَانِ ..
- ٤٨ أ- لِمَذَا الْهُرُوبُ مِنْ عَرْضِ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ الْمُوْهُومِ عَلَى الْقُرْآنِ؟!
- ٤٨ ب- لَوْ كَانَ مَسْمُونُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ مِنَ النَّبِيِّ، مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي يُوحِي ..
- ٤٩ ج- الْعَرْضُ عَلَى الْقُرْآنِ دَلِيلٌ عَظِيمٌ ..
- ٤٩ د- هُنْ يُوجَدُ عَاقِلٌ يُقَالُ لَهُ ثُعَرْضُ رِوَايَةُ عَلَى كِتَابِ الْمَقْدَسِ؛ عَلَى الْقُرْآنِ وَتَرَى هُنْ ثُخَالِفُ الْقُرْآنِ أَوْ لَا؟ فَيَحَافِدُ مِنْ عَرْضِ الْرِّوَايَةِ عَلَى الْقُرْآنِ !! ..
- ٥٠ ه- الْقُرْآنُ وَحْيٌ وَالسُّنَّةُ وَحْيٌ يُوحِي ..
- ٥٠ و- مَا هُوَ الْحَلُّ؟ ..
- ٥١ ز- مَا هِيَ الْمُحْمَلَاتُ؟ ..
- ٥١ ح- الْقُرْآنُ هُوَ الْمَرْجِعِيَّةُ الْأُولَى وَالْأَصِيلَةُ ..
- ٥٣ ثالِيَا: [عَرْضُ رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ عَلَى الْقُرْآنِ] يُتَبَيَّنُ أَنَّ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ ثَدَارَةٌ مُقَدَّسَةٌ، وَفِيهِ الْكَثِيرُ مِنَ الْقَدَارَاتِ الْمَادِيَّةَ وَالْمَعْنَوَيَّةَ وَالْأَخْلَاقِيَّةَ مِنْهَا: ..

القدَّارَةُ الْأُولَى: قَدَّارَةُ فَاحِشَةِ [الْمُصْنُونَ بِظَرِّ الْأَلَاتِ] الْمُنْسُوبَةُ لِأَبِي بَكْرٍ ٥٣
القدَّارَةُ الثَّانِيَةُ: التَّبَرُّكُ بِالْحَمَامَةِ [الْمُخَاطَ، الْبَلْعَمُ] لِلبرَّكَةِ وَزِيادةِ الْحَيْرِ وَالْمَنْفَعَةِ ٥٤
القدَّارَةُ الثَّالِثَةُ: قَدَّارَةُ "عَصِيرِ الدِّبَابِ" ٥٤
ثَالِثًا: رُعبُ وَهُرُوبُ السَّلْفِيَّةِ وَالسُّنْنَةِ مِنْ عَرْضِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى الْقُرْآنِ هُوَ إِعْجَازٌ لِلْقُرْآنِ: ٥٧
أ- النَّفِقَةُ جَيْدًا، أَيْنَ يَتَجَسَّدُ الْإِعْجَازُ الْقُرْآنِيُّ؟ ٥٧
ب- مُنَافِقُو السَّلْفِيَّةِ وَالسُّنْنَةِ يَخَافُونَ مِنَ الْقُرْآنِ!! ٥٨
ج- الْعَزَّةُ لِلْكِتَابِ وَالْعَتْرَةِ ٥٨
د- الْقُرْآنُ وَالْعَتْرَةُ ٥٨
ه- الْعَقِيقَةُ الْمَبَيِّنَةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ أَوْ هُنْ مِنْ بَيْتِ الْعَنَكِبُوتِ ٥٩
و- خَائِفُونَ، جُبَيَّاءُ، مَرْعُوبُونَ ٥٩
ز- نَحْنُ أَصْحَابُ الْعَرَّةِ ٥٩
ح- الْعَرَّةُ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا بِالْعُلُمِ ٦٠
الْقِسْمُ الْأَلَمِنِ ٦١
[التَّحَذِّي بِبَحْثٍ فَقُومِي يُبَطِّلُ فَحْشَاءَ الْبُخَارِيِّ] ٦١
المَصَادِرِ ٦٣
الْمَحتَوِيَاتِ ٦٩

أَتَحَدَّى السَّلْفِيَّةَ وَالسُّنْنَةَ وَكُلَّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ لِإثْبَاتِ صَحَّةِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ أَصُولًا وَنِسْبَةً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ